نحو تقييم متوازن لمسيرة المصارف الإسلامية

د. عبدالله بن سليمان بن عبدالعزيز الباحوث

قسم الاقتصاد- كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

نحو تقييم متوازن لمسيرة المصارف الإسلامية

بالجامعات السعودية الحكومية

د. عبدالله بن سليمان بن عبدالعزيز الباحوث
قسم الاقتصاد– كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص الدراسة*:

تهدف هذه الدراسة لسبر وتقويم المصارف الإسلامية بعد أربعة عقود من العمل المصرفي، من خلال عرض موجز لنشأتها وتطورها، ثم أبرز إنجازاتها، مع بيان التحديات والعقبات التي تواجهها، وأخيراً الانتقادات التي توجه لها ومناقشة هذه الانتقادات.

وقد أكدت نتائج الدراسة أن المصارف الإسلامية تعد إضافة حقيقية ومؤثرة للقطاع المصرفي بعامة، وقد أدت أدواراً كبيرة ومهمة في خدمة الاقتصادات التي تعمل فيها، ومع ذلك فإن الواقع العملي لها أقل مما يتمناه ويؤمله محبوها ومؤيدوها، فهناك أوجه خلل وقصور ظاهر، لا يتناسب مع مكانة وسمعة وامكانات هذه المصارف، مع التأكيد على أن أسباب هذا الخلل والقصور لا يمكن إرجاعها جميعاً للمصارف الإسلامية وحدها، بل تشترك معها الجهات الرقابية الرسمية، والجهات العلمية والأكاديمية، ومن جهة أخرى فإن الحاجة ماسة لوجود مرجعية شرعية عليا في مجال المصرفية الإسلامية بخاصة والمالية الإسلامية بعامة.

الكلمات الدالة على البحث:

الاقتصاد الاسلامي، المصرفية الإسلامية، الرقابة الشرعية، المعاملات المالية، السياسات الاقتصادية.

---

* يتقدم الباحث بالشكر إلى عمادة البحث العلمي في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لدعمها وتمويلها لهذا البحث ضمن برنامج تمويل المشروعات البحثية في الجامعة.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد كان وجود مصرف إسلامي حلماً يراود الكثير من أبناء الأمة الإسلامية، ثم تحققت هذه الأمنية بفضل الله ثم بجهود عدد من العلماء والمفكرين المخلصين قبل أربعة عقود، فظهرت المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وانتشرت في غالبية بلدان المسلمين، بل وفي عدد كبير أيضا من الدول غير الإسلامية، وفرض القطاع المصرفي الإسلامي نفسه على قطاع المال والأعمال المحلي والاقليمي والعالمي واتسع حجم أنشطته، وبات انتشار المصارف الإسلامية واضحا للعيان كما باتت أدوات هذه المصارف أكثر فاعلية وأثراً، ولقيت إقبالاً واسعاً، واستقطبت شريحة كبيرة من المتعاملين.

وأوجدت المصارف الإسلامية نوعا من التعامل المصرفي لم يكن موجودا قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي، ألا وهو الاعتماد على مبدأ المشاركة بين المصرف والعميل في الأرباح والخسائر، بدلا من أسس التعامل التقليدي القائم على مبدأ المديونية (المدين/الدائن)، وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل.

كما أوجدت صيغاً ووسائل جديدة للتعامل التمويلي والاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية، وهي صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامية (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الاستصناع، السلم، ...)، ومما زاد من أهمية المصارف الإسلامية أنها تنظر إلى الاستثمار على أنه تنمية للمجتمع، وبناء على هذه النظرة تعددت وتنوعت أهداف هذه المصارف لتحوي مضامين جديدة، كاستثمار الأموال وفقا لمتطلبات هذا العصر وبما يخدم خطط التنمية، والتصدي لمعالجة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع

مع الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية، وبذلك كوّنت المصارف الإسلامية لها شخصية متميزة وسمات مستقلة في الناحية الاقتصادية، قائمة على أسس مستوحاة من أصول الشريعة الاسلامية.

وبعد مرور أربعة عقود على نشأتها، ومع هذا النمو الملحوظ في مسيرتها، والتوسع الكبير في خدماتها، فإن الحاجة تبدو ماسة لدراسة المسيرة وتتبع الخطوات وتقويم الذات وتلمس مواطن العثرات، لمعرفة مدى تحقيقها للأهداف التي أُنشأت من أجلها، والكشف عن مكامن القوة ومواطن الضعف فيها.

أولاً: أهمية الدراسة:

مما سبق تنبع أهمية هذه الدراسة لكونها تلقي الضوء على جانب مهم من الجوانب التطبيقية للاقتصاد الإسلامي، المتمثل في المصرفية الإسلامية، فتعرض بإيجاز للمحطات المختلفة التي مرت بها هذه الصناعة، وتعمل على تقييمها، من خلال عرض الانجازات والتحديات، ثم الانتقادات الموجهة لها مع محاولة مناقشتها وبيان مدى مصداقيتها، وتقديم المقترحات والتوصيات.

ثانياً: مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

استبشرت الأمة الإسلامية في الربع الأخير من القرن الماضي بحدث اقتصادي كبير، وهو تأسيس أول مصرف إسلامي لا يتعامل بالفوائد الربوية أخذاً ولا إعطاء، ويلتزم بأن تكون معاملاته وفق أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها.

ثم تلا ذلك مجموعة أخرى من المصارف الإسلامية التي بدأت في الظهور والانتشار والتطور، حتى بلغ عددها في البلاد الإسلامية وخارجها ما يزيد عن خمسمائة مصرف، بالإضافة إلى ما يقارب ثلاثمائة فرع أو نافذة إسلامية في بنوك تقليدية في عام

٢٠١٣م[١]، كما بلغ إجمالي الأصول المالية الإسلامية في عام ٢٠١٥م (١,٦) تريليون دولار، ومن المتوقع أن يبلغ (٤,٢) تريلون دولار في عام ٢٠٢٠م[٢]. الأمر الذي جعل منها علامة كبيرة في النظام المالي والمصرفي العالمي.

والآن وبعد مضي ما يزيد عن الأربعين عاما على إنشاء أول مصرف إسلامي، وقد مرت خلال عمرها الزمني القصير بعدد من المحطات والمراحل والتقدم والتعثر والانجازات والعقبات، فإن الدراسة تحاول الاجابة عن الأسئلة الآتية:

- إلى أين وصلت هذه المصارف في تعاملاتها الإسلامية؟ وبعبارة أخرى هل هي حقاً مصارف إسلامية تراعي الضوابط الشرعية في جميع معاملاتها؟
- هل أدت الدور المطلوب منها على الوجه الأكمل؟ أم أن أوضاعها لا تزال في حاجة إلى مزيد من المراجعة والإصلاح؟
- هل حققت هذه المصارف الأهداف التي سعت إليها، أو جزءاً منها؟

---

١ د. محمد البلتاجي، واقع وتحديات صناعة المصرفية الإسلامية، ندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب، ١١-١٢ أبريل ٢٠١٤م، ص ١٧-١٨.

كما ازداد عدد المؤسسات المالية الإسلامية إجمالا، فبلغ في عام ٢٠١٤م، أكثر من ٧٠٠ مؤسسة تعمل في ٦٠ دولة حول العالم، انظر: موقع اتحاد المصارف العربية:

http://www.uabonline.org/en/research/financial/١٥٧٨١٥٩١١٦٠٨١٥٨٥١٥٧٥١٥٧٨١٥٧٥١٦/٠٤١٥٧٨١٦٠٥/٧٦٩٨/٠

٢ د. أحمد محمد علي كلمة أمام الجلسة الافتتاحية للمؤتمر العالمي العاشر للاقتصاد والتمويل الإسلامي الذي افتتحت أعماله في الدوحة (٢٣ مارس ٢٠١٥). المصدر: http://almesryoon.com

وقدرت دراسة قامت بها شركة بيتك للأبحاث، بيت التمويل الكويتي إجمالي الأصول المالية الإسلامية في مختلف أنحاء العالم بلغ حوالي (١,٩) تريليون دولار أميركي في نهاية النصف الأول من عام ٢٠١٤م، وأن قيمة الأصول المصرفية الاسلامية العالمية بلغت (١,٥) تريليون دولار، انظر:

http://www.kuwaitnews.com/business/reports/٥٨٥٤٥-٢٠١٤-٠٢-٠٧-١٤-٠٠-٠٠

http://cutt.us/٧Iszk

- هل قامت الهيئات الشرعية في تلك المصارف بدورها المأمول في مراقبة المعاملات المصرفية؟
- ما الانجازات التي حققتها هذه المصارف؟ وما العقبات التي تعترض مسيرتها؟
- ما الانتقادات التي توجه لهذه المصارف؟ وما مدى مصداقية هذه الانتقادات؟

ثالثاً: هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم مسيرة المصارف الإسلامية من خلال الواقع العملي والممارسات التطبيقية لهذه المصارف، وعرض الانجازات التي استطاعت تحقيقها، والعقبات التي تواجهها، والانتقادات الموجهة لها برؤية علمية محايدة. ولا تهدف لمقارنة الوضع الافتراضي المثالي للمصرف الإسلامي مع الواقع الفعلي.

رابعاً: الحدود الموضوعية:

تشمل الدراسة في إطارها العام المصارف الإسلامية، والنوافذ والمنتجات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية، دون التقيد بمكان معين أو دولة محددة.

خامساً: الحدود الزمانية:

تغطي الدراسة الفترة الزمنية الممتدة منذ نشأة المصارف الإسلامية (١٩٧٥م)، وحتى نهاية عام ٢٠١٥م.

سادساً: الدراسات السابقة:

نظراً لأهمية هذا الموضوع فقد تم تناوله في عدد من الندوات والمؤتمرات والملتقيات العلمية، في أوقات مختلفة، ومن زوايا متنوعة، ومن أبرز هذه الدراسات باللغة العربية ما يلي[١]:

---

١ تم ترتيب هذه الدراسات وفق ترتيبها الزمني (تاريخ النشر).

١. **تقيـيم تجربـة المؤسـسات الماليـة الإسـلامية**، أ. د. عبدالحميـد محمـود البعلـي، المؤتمر الأول للمؤسسات المالية الإسلامية، ٢٠٠١م.

وقد عرض الباحث دراسته وفقاً لرؤية مختلفة تماما عن رؤية هذه الدراسة، حيث يقارن الواقع العملي للمصارف الاسلامية مع النموذج الافتراضي لهذه المصارف، ولذا قسم دراسته إلى سبعة أقسام، وهي:

- المصارف الإسلامية بين الواقع والنموذج الأمثل.
- العولمة الأوروبية والأمريكية والعالمية الإسلامية. التحدي الأكبر للعالمية الإسلامية.
- تاريخ المصرفية الإسلامية يرجع إلى العصر الأول.
- واجب استثمار المال في ذاته شرعاً وما يتطلبه من نموذج أمثل للمصارف.
- طبيعة المصرفية الإسلامية ودور النموذج الأمثل للمصارف الإسلامية.
- رؤية الباحث للنموذج الأمثل للمصارف الإسلامية في ظل عالمية الشريعة.

٢. **تقييم تجربة المصارف الإسلامية من خلال استعراض الدراسات العلمية عنها**، د. راشد بن أحمد العليوي، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة حلوان، العدد الثاني (٢٠٠٢م).

وقد عمد الباحث إلى تقويم تجربة المصارف الإسلامية باستقراء البحوث والدراسات التي كتبت عن هذا الموضوع وفق التوزيع الجغرافي، فعرض لكل دولة على حدة، واختار عدداً من مصارفها، حيث عرض لتقييم المصارف في المملكة العربية السعودية، ثم قطر، ثم الخليج، فالأردن، فمصر وهكذا لبقية الدول.... ثم عرض الباحث لدراسات أخرى تناولت عدداً من المصارف دون التقيد بدولة معينة، ومنهج الباحث يقوم

على تقييم تعاملات كل مصرف (أو المجموعة محل الدراسة) ومدى الالتزام بالضوابط الشرعية، من خلال استعراض الدراسات التي تناولت هذا المصرف، وهذه الدراسة من أشمل الدراسات التي تناولت تقييم تجربة المصارف الإسلامية، ولكنها ركزت على جانب الالتزام بالضوابط الشرعية وفق منهج محدد، وفي فترة زمنية محددة.

٣. **المصارف الإسلامية وما لها من دور مأمول وعملي في التنمية الشاملة**، للمستشار عبد الملك يوسف الحمر، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

وهذه الدراسة كما نص الباحث تهدف إلى:

أولاً: التذكير والتوعية بظاهرة المؤسسات المصرفية من منظور مقاصد الاقتصاد الإسلامي.

ثانياً: علاقة المصارف الإسلامية بالتنمية، وذلك من خلال تحليل استبانة وزعت على عدد محدود من المصارف ذات العلاقة لكي توضح مرونة التطبيقات حسبما تعرضه بعض الحالات كأمثلة للعمليات المصرفية.

ثالثاً: إشارات إلى أهمية تصحيح مسيرة التنمية بوجه عام.

وكما يتضح من أهداف الدراسة فإنها مختلفة تماما عن هذه الدراسة.

٤. **تقييم المجهود التنظيري للبنوك الإسلامية والحاجة إلى مقاربة جديدة على ضوء ثلاثة عقود من التجربة الميدانية وأثر العولمة المالية على الصناعة المصرفية الإسلامية**، د. محمد بو جلال، المؤتمر العالمي السابع للاقتصاد الإسلامي، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، مج ١، ٢٠٠٨م.

تهدف هذه الدراسة كما نص الباحث على: (إن الهدف المتوخى من خلال هذا البحث ليس دراسة وتقييم إنجازات التجربة المصرفية الإسلامية على اعتبار أن عدداً كبيراً من الاقتصاديين والمتخصصين قد قاموا بهذا الجهد، إن بحثنا هذا يتدرج ضمن محاولة أكاديمية للارتقاء بنظرية البنوك الإسلامية وتحسينها على ضوء الثلاثة عقود من التجربة على أرض الواقع). (ولهذا تتضمن ورقة البحث هذه محاولة علمية جادة في تقديرنا لإعادة صياغة نظرية البنوك الإسلامية صياغة تأخذ بعين الاعتبار الانجازات التي حققتها التجربة والقصور الذي سجله المجهود التنظيري)، فالباحث يهدف لتحسين العمل الفكري المتعلق بالمصارف الإسلامية، ويرى أنه يتحمل الجزء الأهم من الاخفاق الذي يلاحظه في التطبيق، وكما قال في خاتمة الدراسة:(لقد حاولنا من خلال هذه الورقة أن نضع لبنة جديدة في البناء التنظيري للصيرفة الإسلامية من خلال تصور لمؤسسة مالية إسلامية غير نقدية قادرة على خدمة التنمية باستعمال صيغ المشاركة التي تصلح لتمويل المشاريع المتوسطة والطويلة الأجل).

٥. **تقييم الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية: دراسة تطبيقية مقارنة**، د. شوقي بورقبة، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الاسلامي: النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الاسلامي، الدوحة، قطر، ٢٠١١م.

تتناول هذه الدراسة الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية والبنوك التقليدية في منطقة الشرق الأوسط فقط، وخلال مدة محددة (٢٠٠٠–٢٠٠٨م)، ولذا فالهدف من الدراسة ونطاقها المكاني والزماني يختلف جذريا عن الدراسة الحالية.

٦. **المسيرة العلمية للاقتصاد والبنوك الإسلامية: تقويم للماضي وتصور للمستقبل**، د. عبدالحليم عمار غربي، ود. سعد علي الوابل، المجلة المصرية للدراسات التجارية، مج ٣٦، ع ٤، ٢٠١٢م.

وهدفت هذه الدراسة كما نصت على ذلك في مقدمتها إلى معالجة خمس قضايا تتعلق بتطور الكتابات الاقتصادية والمصرفية الإسلامية خلال الأربعين عاماً الماضية، وتوزيع موضوعاتها، وتقويم مناهجها البحثية، ودور مؤسساتها المتخصصة، وطرح تصورات استراتيجية لتطوير تلك الاسهامات العلمية والارقاء بها نحو الأفضل. وهذه الدراسة شبيهة من حيث المنهج والآلية لدراسة (العليوي) السابقة، إلا أنها أحدث منها وأشمل حيث تناولت الكتابات في الاقتصاد الاسلامي والمصارف الإسلامية، وهي تختلف في هدفها ومنهجها تماما عن هدف هذه الدراسة.

سابعاً: منهج الدراسة:

انطلاقا من هدف الدراسة، ومحاولة لمعالجة مشكلتها وللإجابة عن أسئلتها، سيتبع الباحث المنهج الذي يجمع بين المنهج الاستقرائي والاستنباطي، حيث يتم تتبع مسيرة هذه المصارف منذ نشأتها، وتحليل جميع المراحل التي مرت بها، مع استعراض للدراسات والأبحاث والتقارير التي تناولت مسيرتها، ومن ثم استخلاص النتائج التي تساعد في رفع مستوى أدائها وتلافي الانتقادات الموجهة لها[1].

---

١ عمد الباحث استخدام مصطلح المصرف ومشتقاته عند الحديث عن المصارف الإسلامية، ومصطلح البنك عند الحديث عن البنوك التقليدية والمركزية، عدا ما كان عنوانا لبحث أو كتاب، أو ورد ضمن نقل عن الآخرين.

ثامناً: خطة البحث:

فـي سـبيل معالجـة موضـوع الدراسـة وتحقيـق أهـدافها قـام الباحـث بتقـسيم الدراسـة إلى:

- مقدمة تتضمن: أهمية الدراسـة وتسـاؤلاتها، وعرض موجز للدراسـات السـابقة، ثم هدف ومنهج الدراسـة، وأخيرا خطة البحث.
- المبحث الأول: نشأة وتطور المصارف الإسلامية.
- المبحث الثاني: خصائص وأهداف المصارف الإسلامية.
- المبحث الثالث: انجازات المصارف الإسلامية.
- المبحث الرابع: العقبات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية.
- المبحث الخامس: الانتقادات الموجهة للمصارف الإسلامية ومناقشتها.
- الخاتمة: وتتضمن أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث، والتوصيات التي يقترحها لعلاج مشكلة الدراسة.
- قائمة المرجع.

* * *

المبحث الأول

نشأة وتطور المصارف الإسلامية

يعرض هذا المبحث بإيجاز لنشأة وتطور المصارف الإسلامية، ويبين المراحل التاريخية التي مرت بها، وفق رؤية تحليلية لخصائص وسمات كل مرحلة.

ماهية المصارف الإسلامية:

يقصد بالمصارف الإسلامية تلك المؤسسات المالية التي تمارس الأعمال المصرفية وفق الأحكام الشرعية، أي أنها لا تتعامل بالربا (الفائدة) أخذاً أو إعطاء.

ولذا فقد عُرف المصرف الإسلامي بأنه:" كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية على أسس الشريعة الإسلامية وقواعدها الفقهية"[1].

كما عُرفت بأنها" مؤسسة مالية مصرفية، لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي"[2].

وعرفها آخر بأنها:" مؤسسات مالية تقوم بجملة من العمليات الائتمانية، والتمويلية، والاستثمارية، والتوثيقية، وصرف العملات بغية تحقيق ربح لأصحاب المصرف أو المساهمين فيه"[3].

وعلى ذلك فالمصارف الإسلامية مؤسسات تتلقى الودائع النقدية دون التزام أو تعهد من أي نوع بإعطاء فوائد للمودعين، كما أنها تعمل على استخدام وتشغيل هذه

---

١ د. عبدالله بن محمد الطيار، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار الوطن، الرياض، ط:٢، ١٤١٤هـ، ص ٨٨.

٢ د. أحمد النجار، مجلة البنوك الإسلامية، القاهرة، العدد السابع، ذو القعدة ١٣٩٩هـ، ص٢٢.

٣ اسماعيل محمد البريشي، المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، العلوم الانسانية والاجتماعية، الأردن، مج ٢٦، ع ٧، ٢٠١١م، ص ٢١٦.

الودائع بطرق شرعية دون اللجوء إلى نظام الفائدة بشكل مباشر أو غير مباشر، عن طريق المشاركة والاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة، عن طريق المضاربة والمرابحة والاستثمار المباشر، وذلك بالإضافة إلى تقديم كافة الخدمات المصرفية.

ويمثل بنك دبي الإسلامي (١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م)، النشأة الأولى للمصارف الإسلامية، كما هو معلوم للجميع، ثم تتابع ظهور وإنشاء هذه المصارف على مستوى العالم الإسلامي.[١]

ويقسم كثير من الباحثين المراحل التي مرت بها المصارف الإسلامية إلى المراحل الآتية[٢]:

المرحلة الأولى: المرحلة التمهيدية (الأفكار والنظريات): (١٩٥٠م - ١٩٧٠م):

ومن أهم سماتها تواصل الجهود الفردية والتلقائية من عدد من العلماء والمفكرين المسلمين للتخلص من سيطرة البنوك التقليدية على القطاع التمويلي التي عمت العالم الإسلامي[٣]، والمناداة بتجنب استيراد النظام المصرفي الغربي وكشف

---

١ والمقصود هنا المصارف التجارية التي تمارس أعمالاً مصرفية مباشرة، ولا يدخل فيها بنوك التنمية أو البنوك الادخارية أو الاستثمارية.

٢ وهذا التقسيم لا يتنافى مع الفكر التجاري والمصرفي الموجود عبر تاريخ الأمة الإسلامية، ولكن الحديث هنا منصرف للمصارف التجارية بمفهومها المعاصر.

٣ ومنهم على سبيل المثال: محمد نسيم، وأنور قرشي، والمودودي، محمد عبد الله العربي، وغيرهم كثير، وللاستزادة انظر:

– د. عبد الرحمن يسري أحمد، تقويم مسيرة الاقتصاد الإسلامي (١٣٩٦– ١٤٢٢هـ)، ضمن أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م، ص ٢٨–٣١.

ويدخل في هذه المرحلة أيضا ما ذكره أحد الباحثين من أن هناك محاولة لإنشاء مصرف إسلامي أواخر عام ١٩٢٩م في الجزائر، ولكن لك يكتب لها النجاح، لرفض سلطات الاحتلال الفرنسي آنذاك للمشروع، انظر:

مساوئه وعدم مشروعيته، وقد تميزت هذه المساهمات بالدعوة إلى البحث عن البديل الإسلامي للبنوك الربوية من خلال تنظيم عدد من المؤتمرات والندوات لبيان حكم الإسلام في الربا[1].

كما تميزت هذه المرحلة بتأسيس النماذج الأولى لفكرة المصارف الإسلامية في كل مصر وماليزيا والباكستان[2]، وقد فتحت هذه النماذج المجال لغيرها من التجارب.

المرحلة الثانية: مرحلة تأسيس المصارف الإسلامية (التجربة والتطبيق) (١٩٧٠م - ١٩٨٠م):

وهذه المرحلة تتميز بالآتي:

- المناقشة الرسمية لفكرة قيام المصارف الإسلامية من قبل وزراء خارجية الدول الإسلامية في مؤتمرهم سنة ١٩٧٢م.

- عبدالرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية، دراسات اقتصادية إسلامية، مج ١٩، ع ٢، ٢٠١٣م، ص ١-٤٢.

١ ومنها على سبيل المثال:

- أسبوع الفقه الإسلامي المنعقد لأول مرة في باريس ١٩٥١م، حلقة الدراسات الاجتماعية للدول العربية بدمشق ١٩٥٢م، مؤتمر الفقه الإسلامي الأول بالمغرب سنة ١٩٦٩م، المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة ١٩٦٥م، والذي اشترك فيه خمس وثلاثون دولة إسلامية يمثلها عدد من أكبر علمائها. وقد أجمعوا على فوائد البنوك من الربا المحرم، ودعوا أهل الاختصاص إلى التفكير في إنشاء بديل إسلامي.

٢ من الجدير بالذكر أن هذه البنوك لم تكن بنوكا تجارية تمارس الأعمال المصرفية التقليدية، ولكنها في الغالب بنوكا ادخارية تعمل وفق الضوابط الشرعية، ومن أمثلتها:

- صندوق الحج " طابوج حاجي " سنة ١٩٦٢ في ماليزيا بهدف تجميع مدخرات الأفراد الراغبين في القيام بفريضة الحج مع استثمار تلك المدخرات بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- بنوك الادخار المحلية " التي تعمل وفق أسس الشريعة الإسلامية في منطقة ميت غمر بالريف المصري سنة ١٩٦٣م، حيث قامت على أساس المشاركة في الربح والخسارة بعيدا عن الفائدة.

- التطبيق العملي للفكرة، سواء عن طريق الجهات الرسمية الحكومية، بتأسيس البنك الإسلامي للتنمية في جدة سنة ١٩٧٥م[١]، أو القطاع الخاص بتأسيس النماذج الأولى للمصارف الإسلامية[٢].
- انعقاد المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي سنة ١٣٩٦هـ- ١٩٧٦م في مكة المكرمة، وهو أول تجمع علمي ضم عدداً كبيراً من الباحثين والمهتمين بقضايا الاقتصاد الإسلامي من مختلف أنحاء العالم، وقد تناول هذا المؤتمر بين موضوعاته فكرة المصارف الإسلامية.

المرحلة الثالثة: مرحلة توسع نشاط المصارف الإسلامية (النضوج والتطور) (١٩٨٠م - ١٩٩٠م):

ومن أهم ما اتسمت به هذه المرحلة:

- ظهور مجموعات مالية إسلامية منظمة تتكون من عدد من المصارف الإسلامية ومن شركات الاستثمار المنتشرة حول العالم[٣].

---

١ وهو بنك دولي تشترك فيه جل الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي سابقا (منظمة التعاون الإسلامي حاليا)، وقد تم افتتاحه سنة ١٩٧٦م. ويهدف البنك الإسلامي للتنمية إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية مجتمعة ومنفردة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

٢ حيث أنشئ بنك دبي الإسلامي بالإمارات سنة ١٩٧٥، وبنك فيصل الإسلامي المصري، وبنك فيصل الإسلامي السوداني، وبيت التمويل الكويتي سنة ١٩٧٧م، والبنك الإسلامي الأردني سنة ١٩٧٨م، وبنك البحرين الإسلامي سنة ١٩٧٩، وكذلك تأسيس أول بنك إسلامي في الغرب عام ١٩٨٧ وهو المصرف الإسلامي الدولي في الدانمرك.

٣ ومن أمثلتها: دار المال الإسلامي، وهي أول مجموعة مالية إسلامية دولية ١٩٨١م، ومجموعة بنوك البركة.

- استمرار تأسيس المصارف والمؤسسات المالية التي تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية عبر دول العالم، حيث أخذ العدد في تزايد بشكل واضح عاماً بعد عام، حيث تجاوز عددها التسعين مصرفاً ومؤسسة مالية إسلامية بنهاية عقد الثمانينات.
- المحاولات الرائدة لأسلمة النظام المصرفي في بعض الدول الإسلامية مثل السودان وباكستان، حيث أصبحت جميع الوحدات المصرفية لديها تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.
- تأسيس عدد من مراكز الأبحاث في الاقتصاد الإسلامي، وعقد الندوات الفقهية الاقتصادية السنوية المتخصصة لمعالجة المستجدات المصرفية، ونشر العديد من الكتب والمطبوعات العلمية والرسائل الجامعية حول المصارف الإسلامية.

المرحلة الرابعة: مرحلة انتشار المصارف الإسلامية: (١٩٩٠م -٢٠٠٠م):

وتتميز بما يلي:

- التنامي السريع للمصارف الإسلامية، وظهور عدد كبير من الأوعية الاستثمارية المشتركة التي تدار بالطرق المشروعة، وبشكل خاص صناديق الاستثمار الإسلامية العاملة في مجال التأجير والعقارات والأسهم والسلع وغيرها، وتطوير الآليات المصرفية وابتكار أدوات جديدة.
- اندماج عدد من المصارف الإسلامية فيما بينها[١].

---

١ ومن أمثلة ذلك:

- الاندماج الذي حدث في السوق المصرفية الماليزية (مجموعة CIMB القابضة" و"RHB كابيتال" و"ماليزيا بيلدنغ سوسايتي).

- اهتمام عدد كبير من البنوك التقليدية بشكل متزايد بمجال العمل المصرفي الإسلامي، واستجابتها للتعامل مع المصارف الإسلامية بالصيغ والعقود والمنتجات المقبولة شرعا والمصممة خصيصا لهذا التعاون، ثم تنظيمها لهذا النشاط الجديد من خلال تكوينها لنوافذ إسلامية تدير تلك المنتجات.
- لجوء عدد من البنوك التقليدية إلى توسيع دائرة نشاطها الإسلامي تلبية لرغبة العملاء باجتناب التعامل الربوي، ولذلك أنشأ العديد منها أقساما إسلامية متخصصة، وأسس البعض الآخر فروعا إسلامية تتبعها إداريا وتستقل عنها في النشاط[1]، واتجهت بعض البنوك الأخرى لتحويل كامل نشاطها للعمل المصرفي الإسلامي[2]، وبادرت بنوك تقليدية أخرى إلى تأسيس مصارف إسلامية مستقلة تماما عنها من حيث رأس مالها وميزانيتها ونشاطها[1].

- في البحرين (اندماج بيت إدارة المال وبنك كابيفست وبنك إيلاف، وجميعها بنوك استثمارية إسلامية تعمل في البحرين).
- في الباكستان (دمج فروع بنك البركة الإسلامي في باكستان مع بنك الإمارات الإسلامي العالمي تحت مسمى تحت مسمى بنك البركة باكستان).
- في الأمارات العربية المتحدة (دمج مصرف الإمارات الإسلامي ومصرف دبي تحت مسمى الإمارات دبي الإسلامي).
- في فلسطين تم دمج بنك القاهرة عمان فرع المعاملات الإسلامية في البنك الاسلامي الفلسطيني.

كما أن هناك محاولات اندماج كثيرة أخرى ولكنها تعثرت لأسباب مختلفة.

١ ومن أمثلة ذلك:

- مصرف درسدنر كلاينوورت بنسن، الذي أسس وحدة متخصصة للصيرفة الإسلامية (١٩٨٠م).
- مجموعة ANZ الأسترالية النيوزيلندية التي أنشأت قسما خاصا بالتمويل الإسلامي.
- مصرف Citibank الذي أسس وحدة تمويل إسلامية متخصصة (١٩٨٠م)، قبل أن يفتح فرعا إسلاميا برأس مال مستقل في دولة البحرين في عام ١٩٩٦م.
- البنك السعودي البريطاني (ساب) الذي أنشا إدارة شبه مستقلة للصيرفة الإسلامية.
- البنك السعودي الأمريكي (سامبا) الذي أنشأ وحدة مستقلة للتمويل الإسلامي (مجموعة سامبا المالية حاليا).
- البنك العربي الوطني في المملكة العربية السعودية.

٢ ومن أمثلة هذه المصارف:

- انتشار الندوات والمؤتمرات والملتقيات العلمية المتخصصة في قضايا المصارف الإسلامية على المستوى الاقليمي والعالمي.
- بروز جيل ثاني من المؤسسات المالية الإسلامية تتميز بالحيوية والفعالية في مجالات الاستثمار والتمويل والإجارة[٢].
- التفاعل والتحاور مع الهيئات المصرفية العالمية والمصارف المركزية، وزيادة اهتمام البنوك المركزية في عدد من الدول العربية والإسلامية بالتجربة المصرفية الإسلامية، وسعيها لإصدار تشريعات لها ومتابعة الرقابة عليها بعد أن كانت تؤسس بقوانين خاصة استثنائية[٣].

– بنك الشارقة الوطني تحول إلى مصرف الشارقة الإسلامي، بنك الجزيرة السعودي، بنك أبو ظبي وبنك الشرق الأوسط، بنك الإنماء الصناعي في الأردن (أصبح ثالث بنك اسلامي أردني).

١ مثل: بنك المؤسسة العربية المصرفية الإسلامي، وسيتي بنك الإسلامي، وبنك نوريا التابع لبنك (يو بي اس) السويسري، وبنك اتش أس بى سى.

كما أنشئت مصارف إسلامية مستقلة أيضا، مثل " البنك الإسلامي البريطاني" في مدينة برمنجهام عام ٢٠٠٤م، وللاستزادة انظر:

- د. سعيد سعد مرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، ضمن أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م، ص ٨–١٦.
- تقرير عن أداء البنوك والنوافذ الإسلامية ودرجة الانجازات التي حققتها خلال السنوات القليلة الماضية، شركة أضواء الدولية للاستشارات التسويقية وإدارة المشاريع، عمان – الاردن.

٢ مثل:

– بنك الاستثمار الإسلامي الأول – البحرين (١٩٩٦م)، مصرف أبو ظبي الإسلامي– الأمارات (١٩٩٧م)، بيت الاستثمار الخليجي – الكويت (١٩٩٨م).

٣ فقد ظهر في هذه المرحلة مزيد من القوانين الأخرى المتطورة في كل من: البحرين، والكويت، واليمن، والأردن، ولبنان، وسوريا، وذلك بالإضافة إلى ما ظهر سابقا في السودان، ماليزيا (١٩٨٢م)، تركيا (١٩٨٣م)، الأمارات العربية المتحدة (١٩٨٥م).

- ظهور عدد من المؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي[1].

المرحلة الخامسة: مرحلة المراجعة لعمل المصارف الإسلامية (التقييم والتصحيح): (٢٠٠٠م- الآن)[2]:

وتتميز هذه المرحلة بظهور انتقادات علنية كثيرة ومتنوعة ومن جهات متعددة: رسمية، أكاديمية، تطبيقية، لعمل وأداء المصارف الإسلامية، سواء من حيث المنتجات والصورية الموجودة في عدد منها، أو من جهة الهيئات الشرعية وضعف دورها الحقيقي، أو عدم قدرة المصارف الإسلامية على تحقيق الكثير من طموحات وآمال أفراد الأمة الإسلامية، كما أن جل هذه الانتقادات لم تتطرق للبدائل الممكنة ووسائل التطوير والعلاج، وإنما اكتفى بالنقد واللوم، والبعض منها انطلق من منطلقات شخصية أو تنافسية.

---

١ مثل:

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، السوق المالية الإسلامية الدولية، مركز إدارة السيولة، مجلس الخدمات المالية الإسلامية، الوكالة الدولية الإسلامية للتصنيف، المركز الدولي للمصالحة والتحكيم.

٢ وهذا لا ينفي وجود انتقادات سابقة على هذا التاريخ لعمل المصارف الإسلامية، وليست بالصورة التي ظهرت بها في هذه المرحلة، ومن ذلك كتابات أحد أبرز رواد المصرفية الاسلامية وهو الدكتور أحمد بن عبدالعزيز النجار رحمه الله إذ ألف كتابا بعنوان: حركة البنوك الإسلامية.. حقائق الأصل وأوهام الصورة، القاهرة، ط١: ١٤١٤هـ.

وللاستزادة حول هذا الموضوع، انظر:

- حسن سالم العماري: المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية، مجموعة دلة البركة، دمشق، ٢-٣ تموز ٢٠٠٥.ص٥.

كما تتميز هذه المرحلة أيضاً بالاهتمام بالتمويل الإسلامي على المستوى العالمي، وبخاصة بعد الأزمة المالية العالمية (٢٠٠٨م).

وبعد تسليط الضوء على نشأة وتطور المصارف الإسلامية، يأتي التساؤل الهام عن أهداف هذه المصارف، والأسس التي تقوم عليها، والخصائص التي تميزها عن غيرها، وهذا ما يبينه المبحث التالي.

* * *

المبحث الثاني

خصائص وأهداف المصارف الإسلامية

يعرض هذا المبحث لخصائص وأهداف المصارف الإسلامية بصورة موجزة جداً[1].

أولا: خصائص المصارف الإسلامية:

تتميز المصارف الإسلامية بالعديد من الخصائص عن البنوك التقليدية من أهمها:

١- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة المعاملات المصرفية والاستثمارية.

٢- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في أوجه النشاط والعمليات المختلفة التي تقوم بها، وإتباع قاعدة الحلال والحرام في ذلك، ومن ثم عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وإعطاء بشكل مباشر أو مستتر، باعتبارها من الربا الحرام.

---

١ لم يتم التوسع في هذه الفقرة لأنها من المواضيع المعروفة لجل الدارسين والباحثين، ولكن من أجل استكمال البناء النظري للموضوع تم ذكرها هنا، مع الأخذ في الاعتبار التقسيمات المختلفة للباحثين، سواء فيما يتعلق بالخصائص والسمات، أو الأهداف والتي يتوسع في البعض بشكل كبير، كما أن المصارف الإسلامية تتفاوت فيما بينها بالالتزام بهذه الخصائص والسمات.

وللاستزادة انظر:

- د. محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ترجمة سيد سكر، ط:١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
- سيد شوربجي عبدالمولى، الخصائص الرئيسية للبنوك الإسلامية: دراسة تحليلية لنشاط بنك فيصل الإسلامي السوداني. مجلة كلية الشريعة وأصول الدين بالجنوب، أبها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ع ٣، ١٩٨٣م، ص ٤٧٥- ٤٧٨.
- مجموعة من العلماء، تحرير: عبد الحليم عويس، موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ٢٠٠٥، ص٢٢٩
- حسن سالم العماري، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، مرجع سابق، ص٢-٣.
- محمد الوطيان، البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، مصر، مج ٢٨، ع ٢، ٢٠٠٤م، ص ٤٧٥-٥١٦.

٣- إرساء مبدأ المشاركة في الربح والخسارة من خلال توسط المصرف بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر، أي تطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة.

٤- إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية حقيقية في المجتمع[١].

٥- تطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل المصرفي.

٦- إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي، ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية، وإنما أيضا بالسعي إلى تحقيق عدالة في توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار.

٧- وجود هيئة شرعية لتنظيم أعمال المصرف، والتأكد من التزامها بالضوابط الشرعية.

ثانيا: أهداف المصارف الإسلامية:

تتنوع الأهداف التي تسعى إليها المصارف الإسلامية باختلاف زاوية النظر، فالأهداف من وجهة نظر مؤسسي المصارف تختلف عن الأهداف من وجهة نظر المتعاملين، وكذا عن وجهة نظر الباحثين، ويمكن إيجاز الأهداف العامة للمصارف الإسلامية في الآتي[٢]:

---

١ سيأتي تفصيل لك في المبحث التالي (انجازات المصارف الإسلامية).

٢ وهناك من يقسمها إجمالا إلى أهداف تنموية، وأهداف اجتماعية، وأهداف استثمارية.

وللتوسع حول هذه الفقرة، انظر:

- د. أحمد بن عبدالعزيز النجار، حول البنوك الإسلامية، مجلة البنوك الإسلامية، ع ٣٤، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م ص٦.

- محمد عمر شابرا، النظام النقدي والمصرفي في الاقتصاد الإسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مج ١، ع٢، شتاء ١٤٠٤ه، ١٩٨٤م.

- تقديم البديل الإسلامي للمعاملات البنكية التقليدية من خلال تطهير المعاملات المصرفية من الربا وسائر أنواع المعاملات الأخرى التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية.
- المساعدة على إيجاد حركة تنمية اقتصادية واجتماعية بإيجاد قاعدة إنتاجية في المجتمعات الإسلامية المحلية.
- توفير التمويل اللازم للمستثمرين بعيداً عن شبهة الربا.
- تنمية حركة التجارة والتبادل بين الدول الإسلامية.
- إيجاد نموذج نظري وعملي لعلم الاقتصاد الإسلامي يمكن أن تستفيد منه المجتمعات الأخرى ويكون أحد وسائل الدعوة إلى الإسلام.
- تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها.
- مساعدة المتعاملين معها في أداء فريضة الزكاة على أموالهم، والقيام بدورها في المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية[1].
- توفير الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال بالطرق الشرعية بغرض دعم المشروعات الاقتصادية والاجتماعية النافعة.

– عبد الحميد حمود البعلي، المدخل لفقه البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ١٩٨٣، ص١٥٣.

– محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية، دار وائل للنشر، عمان، ط١، ٢٠٠١، عمان، ط١، ٢٠٠١ص١١٠–١١١.

١ وبخاصة في الدول التي لا يتوافر لديها مؤسسات رسمية أو شعبية لجمع الزكاة.

- تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز من خلال إيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع الأفراد والشركات.
- تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض، وذلك بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا أو خسارة، وعدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون الآخر[1].

والتساؤل الهام هنا هو إلى أي حد نجحت المصارف الإسلامية في تحقيق هذه الأهداف؟ هذا ما يوضحه المبحث التالي.

* * *

١ د. أسامه أحمد عثمان، البنوك الإسلامية بين الواقع والآمال، موقع مركز أبحاث فقه المعاملات، ١٤١٤هـ، ص١-٢.

المبحث الثالث

انجازات المصارف الإسلامية

على الرغم من العمر الزمني القصير نسبياً للمصارف الإسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية، إلا أنها مثلت إضافة حقيقية ومهمة للقطاع المصرفي، ويمكن استعراض بعض المجالات التي تميز فيها إسهام المصارف الإسلامية، في الآتي:

أولا: إيجاد المؤسسات المصرفية الخالية من الربا التي تمكن جمهور المتعاملين من تنفيذ معاملاتهم المصرفية دون الوقوع في المحظورات الشرعية:

نجحت المصارف الإسلامية في جذب عدد ضخم من المدخرات التي وجد أصحابها حرجاً في التعامل مع البنوك التقليدية، كما أنها استقطبت جزءاً كبيراً من مدخرات أصحاب الدخول الصغيرة والمتوسطة ووجهت هذه الأموال إلى قنوات التوظيف الفعالة مما عزز القطاع المصرفي بشكل عام.

حيث كان لها دوراً مميزاً في توظيف الأموال المكتنزة والتي كانت عاطلة عن المشاركة في النشاط الاقتصادي بسبب عزوف شريحة كبيرة من أفراد المجتمع عن التعامل مع البنوك التقليدية[1].

ثانياُ: دعم برامج التنمية والإصلاح الاقتصادي وتطوير العمل المصرفي:

تجاوزت المصارف الإسلامية الدور التقليدي لها، لتغطي حالياً مجموعة متعددة من أساليب التمويل والتأمين للمشروعات والاستثمار المباشر في المشروعات الخاصة وإدارة المحافظ المالية وخدمات أمناء الاستثمار، فضلاً عن المساهمة في تأسيس

---

١ وعلى سبيل المثال فقط، فقد قدرت إحدى الدراسات حجم الأموال خارج الجهاز المصرفي في المملكة العربية السعودية بحوالي (٤٧) مليار ريال عام ١٩٩٩م، انظر:

- مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي لعام ١٤٢٠هـ، ص ٤٣.

الشركات والصناديق الاستثمارية، وتوريق الأصول مما شكل إضافة جديدة للقطاع المصرفي حيث أوجدت مجالات تمويل غير تقليدية في الأسواق، لتدخل في نطاق الصيرفة الإسلامية الاستثمارية وبما يضمن تحولها إلى بنوك شاملة.

وقد أثبتت تجربة المصارف الإسلامية أنها كانت إضافة للقطاع المصرفي ككل، حيث أضافت قوة مالية كبيرة لهذا القطاع، كما استطاعت أن تكون كياناً متميزاً لها، وأفادت واستفادت من التعامل مع البنوك التقليدية الأخرى. فلم تعد مشاركة المصارف الإسلامية في القطاع المصرفي قاصرة على المنتجات الفردية والخاصة بسوق التجزئة، بل تعدتها إلى منتجات التمويل المركبة وعمليات التمويل الكبيرة والإجارة وصناديق الاستثمار المشترك، كما قام بعض المصارف الإسلامية بشراء عدد من الأصول في الأسواق المالية، مما عزز المشاركة في دعم ونقل وتدوير رؤوس الأموال المتاحة بين الأسواق الإسلامية، وبهذا تكون المصارف الإسلامية قد ساهمت أيضاً في زيادة التجارة البينية وإعادة تدوير رؤوس الأموال[1].

ومن جهة أخرى، لعبت المصارف الإسلامية دوراً هاماً في دخولها في سوق الاستثمارات من خلال برامج الخصخصة لشراء حصص من الشركات التي تتحول من ملكية القطاع العام إلى ملكية القطاع الخاص، وأدت دوراً هاماً في التمويل، وقد تراوح هذا الدور بين تقديم الاستشارات والتحليل إلى خلق منافذ تحول لتسهيل عملية التمويل. كما ساهمت المصارف الإسلامية في خطط التنمية في دول العالم الإسلامي من خلال المساهمة في إنشاء وتمويل المشروعات الاقتصادية في مختلف المجالات

---

١ عبدالباسط الشيبي، البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، موقع أبحاث فقه المعاملات الإسلامية.

(الصحة، التعليم، الزراعة، الصناعة، الخدمات، الإعلام...)، وساهمت بشكل فعال في تمويل ودعم المشروعات الصغيرة والحرفية، وخلقت فرص عمل كبيرة، وساعدت في أعمال التدريب وإكساب المهارات في العمل المصرفي[1].

ثالثاً: في المجال الاجتماعي:

لفتت الصناعة المصرفية الإسلامية الأنظار إلى أهمية الوظيفة الاجتماعية للأموال واستخداماتها، حيث ركزت في تصميم أنظمتها على تضمين البعد الاجتماعي والإنساني للمعاملات المالية الاستثمارية والمصرفية، وذلك من خلال إحياء فريضة الزكاة[2]، ومشاريع القرض الحسن، وبرامج تمويل المشروعات الصغيرة والمتناهية فى الصغر بالصيغ الإسلامية[3]، بالإضافة إلى العديد من أنظمة التكافل الاجتماعي.

---

١ على سبيل المثال لا الحصر: ساهم بنك أبو ظبي الإسلامي وبيت التمويل الكويتي بمائة مليون دولار في تمويل شركة الثريا للاتصالات الفضائية التي يبلغ رأسمالها ٦٠٠ مليون دولار، كما شاركت المصارف الإسلامية منفردة أو مجتمعة في إنشاء محطات ضخمة للطاقة الكهرومائية في الشارقة وأبو ظبي (محطة الشويحات)، وفي البحرين (محطة الحد)، وفي إنشاء مدينة حمد الطبية في البحرين، وفي تمويل شبكات الاتصالات الحديثة (شركة موبايلي للاتصالات) وأسهمت في تطوير ميناء دبي الجوي وتنمية شركة الإمارات لأجهزة التبريد، بل وامتد تمويلها إلى مشروع لتنمية ميناء كراتشي في باكستان. انظر:
– د. أحمد سامي شوكت، ود. سلام مجيد فاخر، دور المصارف الاسلامية في عملية التنمية الشاملة، مجلة كلية الآداب، العدد ٩٩، ٢٠١٢م، ص ٦٠٣.
– محمد نجاة الله صديقي، دور المؤسسات المالية الاسلامية في تمويل مشاريع البنية الأساسية، ندوة التعاون بين الحكومة والقطاع الأهلي في تمويل المشروعات الاقتصادية، مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، ١٩٩٩م، مج ٢، ص ٣٣٧–٣٤٦.
– د. صالح إبراهيم السحيباني، الدور التنموي للمصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية، مؤتمر تداعيات الأزمة المالية العالمية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، ٢٠٠٩م، ص ٢٦٣–٢٧٣.

٢ وبخاصة في الدول التي لا يتوافر لديها هيئات رسمية متخصصة بجباية الزكاة.

٣ كما حدث في باكستان على سبيل المثال، انظر: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، "دليل البنوك الإسلامية"، ١٩٩٠م، ص ١٩٧، كما أن هناك دولا أخرى تبنت هذه الآلية مثل مصر والسودان والأردن.

رابعاً: في مجال النمو والتطوير والانتشار للمصارف الإسلامية:

أصبحت المصارف الإسلامية وفروع الخدمات المصرفية الإسلامية تغطي تقريبا معظم أنحاء العالم في الوقت الراهن، مما ساعد على جعل صناعة المصرفية الإسلامية قوة اقتصادية فاعلة ضمن الاقتصاد العالمي المعاصر[1].

خامساً: في مجال الهندسة المالية الإسلامية والابتكار:

قدمت الصناعة المصرفية الإسلامية العديد من الأدوات والصيغ التمويلية وأساليب الاستثمار التي أصبحت جزءاً هاماً من المنظومة المصرفية على المستوى العالمي، ومكملاً للأدوات التقليدية المتعارف عليها بما يلبي احتياجات المتعاملين مع الأفراد والمنتجين والشركات على اختلافها، وقد أحيت المصرفية الإسلامية صيغ تمويل

---

١ وقد ازداد عدد البنوك والمؤسسات المالية الغربية التي تقدم خدمات مصرفية تتوافق مع تعاليم الشريعة الإسلامية في أوروبا وآسيا يوما بعد يوم، مثل "سيتي جروب، ودويتش بنك، وإتش إس بي سي، ولويدز تي إس بي، ويو بي إس". ولم يقتصر نمو الظاهرة على الدول الأوروبية وأمريكا، بل وصل إلى دول أمريكا الجنوبية والصين واليابان. انظر:

– د. محمد النوري، التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا: المسارات، التحديات والآفاق، بحث مقدم للدورة التاسعة عشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، اسطنبول رجب ١٤٣٠هـ– يوليو ٢٠٠٩ م، ص ١٠.

كما عمت المصارف الاسلامية دول الشرق والغرب، ومن آخر الدول التي سمحت بفتح مصارف إسلامية روسيا، كما أن الصين على وشك السماح بذلك أيضاً. وللاستزادة انظر:

– أ. حسن سالم العماري، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، مرجع سابق.

– مجلة الصيرفة الاسلامية، ٢٣ سبتمبر ٢٠١٥م، على الشبكة:

http://www.islamicbankingmagazine.org/index.php?option=com_k2&view=item&id=٢٩٨٦٤

ومما يجدر التنبيه عليه هنا، عدم الانسياق المطلق وراء تقديم عدد من البنوك والمؤسسات المالية الدولية، فقد لا تكون بسبب الاقتناع بأفضلية هذه الأدوات، وإنما بهدف اجتذاب أموال المودعين الراغبين في مثل هذه الأنواع من المنتجات.

المشاركة والمضاربة والإجارة وعقود بيع المرابحة والسلم والاستصناع ونحوها من الصيغ التمويلية الاسلامية، كما أنشأت نظماً ادخارية واستثمارية استناداً إلى صيغة المضاربة الشرعية سواء في صورة حسابات استثمار عامة أو استثمار مخصصة، ومن جهة أخرى، حرصت المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على مواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة وتقديم خدماتها المصرفية وفق أحدث وسائل الاتصال المتقدمة وشبكات المعلومات المتطورة، والتي عززت من القطاع المصرفي بشكل عام[1].

ونظراً للتطور في البيئة التي تعمل بها المصارف في النظام المالي، فقد سعت المصارف الإسلامية لتحقيق التطور ومواكبة المتغيرات، حيث قام العديد منها بتقديم صيغ وابتكارات مالية أدت إلى إيجاد تشكيلة من المنتجات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وساهمت في إيجاد حلول وصيغ تمويلية مبتكرة، مما عزز من قوة القطاع المصرفي في المجتمع بشكل عام، وجعل من المصارف الإسلامية في بعض المجالات الاستثمارية صانعة وقائدة للسوق[2].

---

١ انظر:

– عبدالباسط الشيبي، البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، مرجع سابق.

– فؤاد محمد محيسن، المصارف الإسلامية الواقع والتطلعات، ضمن أبحاث المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية، ١٤٢٧هـ–٢٠٠٦م، ص ٦.

٢ ومن أمثلة ذلك وسائل التمويل الاسلامية التي كانت إضافة حقيقية للقطاع التمويلي، وللاستزادة انظر:

د. حسين حسين شحاتة، رصد وتقويم المزايا التي قدمتها المصارف الإسلامية للأمة الإسلامية، بحث مقدم إلى ندوة: "نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية"، رابطة الجامعات الإسلامية، دبي، الفترة من ٢٩ رجب–١ شعبان ١٤٢٦هـ، الموافق ٣–٥ سبتمبر ٢٠٠٥م، دبي، الأمارات العربية المتحدة، ص ١٨.

سادساً: تطوير العمل الرقابي للمصارف الإسلامية والإضافة للقطاع المصرفي:

ومن أوجه ذلك:

- إنشاء هيئات الرقابة الشرعية فى بعض المصارف الإسلامية.
- إنشاء وظيفة المراقب الشرعي فى بعض المصارف الإسلامية.
- إعداد الدليل الشرعي للمصرفية الإسلامية فى بعض المصارف الإسلامية.
- إنشاء اللجنة الشرعية بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- إنشاء لجنة الرقابة الشاملة (وتتضمن الرقابة الشرعية) التابعة لمجلس الإدارة.[1]

سابعاً: المجال التنظيمي والقانوني:

ويشهد لذلك قيام عدد من البنوك المركزية بإصدار قوانين خاصة للمصارف الإسلامية، وعقد دورات تدريبية خاصة للمصارف الإسلامية والعاملين مما يعد خطوة متقدمة نحو أسلمة النظم المصرفية[2].

ثامناً: مجال البحوث والدراسات:

لقد فتحت المصارف الإسلامية أفاقاً جديدة أمام العلماء للاجتهاد، والباحثين وطلاب العلم للدراسة والبحث والتأليف، ومن شواهد ذلك:

- اهتمام المجامع الفقهية بذلك وقيامها بدراسة وبحث العديد من الموضوعات المرتبطة بعمل المصارف.
- قيام الكثير من الجامعات العربية والإسلامية والعالمية بتدريس فقه المعاملات، ونظم المصارف الإسلامية، وإنشاء أقسام خاصة بالدراسات المصرفية، واهتمام

---

١ د. حسين حسين شحاتة، ماذا قدمت المصارف الإسلامية للأمة الإسلامية، دار المشورة، ص ٥.

٢ وقد سبق الاشارة لذلك في المبحث الأول من هذه الدراسة عند الحديث عن المراحل التي مرت بها المصرفية الاسلامية.

الباحثين بهذا المجال سواء عن طريق الرسائل العلمية أو الأبحاث الأكاديمية، مما ساهم بإنشاء وتدعيم وتطوير الإطار الفكري لهذه المصارف[1].

- إقامة الندوات والمؤتمرات والملتقيات العلمية المتخصصة في مناقشة قضايا المعاملات الإسلامية.

تاسعا: إيجاد مؤسسات استراتيجية داعمة للصناعة المصرفية الإسلامية:

فقد استطاعت المصارف الإسلامية تكوين عدد من الهيئات والمؤسسات المتخصصة التي ساهمت في دعم مسيرة هذه المصارف ومواجهة ما قد يعترضها من مشاكل ومعوقات، ومن أمثلتها:

- المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (مملكة البحرين).
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية (ماليزيا).
- هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية (مملكة البحرين).
- الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (مملكة البحرين).
- المركز الدولي للمصالحة والتحكم (الامارات العربة المتحدة).
- مركز السيولة المالية للمصارف الإسلامية (مملكة البحرين).[2]

وبعد استعراض الانجازات بشكل مجمل، يأتي المبحث التالي ليعرض العقبات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية.

* * *

---

١ د. حسين شحاتة، ماذا قدمت المصارف الإسلامية للأمة الإسلامية، مرجع سابق، ص ٥.

٢ د. فؤاد محيسن، المصارف الإسلامية، مرجع سابق، ص ٧.

المبحث الرابع

العقبات والتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية

يعرض هذا المبحث في اقتضاب لعدد من التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية وما يترتب على ذلك من واجبات ومهام يجب أن تضطلع بها[1]، وذلك من خلال عدة محاور:

---

١ من المهم إدراك أن التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية يمكن تقسيمها إلى قسمين:
تحديات محلية :وهي التي يكون منشؤها المصرف نفسه أو الظروف المحيطة به من المودعين والمتعاملين، وتحديات خارجية: وتتمثل في الضغوط التي تمارس على تلك المصارف من قبل الجهات الخارجية بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وللاستزادة انظر:

- د. محمد بو حديدة، تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية وإستراتيجية معالجتها، ضمن أبحاث ندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب (١١-١٢/٦/١٤٣٥هـ الموافق ١١- ١٢ أبريل ٢٠١٤م).
- د. محمد البلتاجي، واقع وتحديات الصناعة المصرفية الإسلامية، مرجع سابق.
- أ. عيسى دراجي، د. منور أوسرير، تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل يومي ٢٣ و٢٤ فيفري ٢٠١١م.
- عبدالكريم أحمد قندوز، المؤسسات المالية الإسلامية، واقعها، تحدياتها، وكيفية مواجهة التحديات، ٢٠١٠م، بحث منشور في موقع الباحث على الشبكة:
https://sites.google.com/site/aaguendouz/home
- د. علاء الدين زعتري، المصارف الاسلامية في عصر العولمة، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م، موقع الدكتور زعتري على الشبكة:
http://www.alzatari.net/research/١٠٠٠.html
- د. ضرار الماحي العبيد أحمد، أنواع المخاطر التي تواجه المالية وكيفية إدارتها، ندوة بنك السودان المركزي ـ فرع ودمني، بعنوان: "المخاطر التي تواجه المالية الإسلامية وكيفية معالجتها"، ٢٠ ديسمبر ٢٠١١م.

المحور الأول: مشكلة السيولة:

من أبرز التحديات التي واجهتها المصارف الإسلامية مشكلة السيولة بشقيها، إدارة فائض السيولة، ونقص السيولة؛ ففيما يتعلق بإدارة السيولة فتنشأ أصلاً من حقيقة أن هناك مفاضلة بين السيولة والربحية، وأن هناك تبايناً بين عرض الأصول السائلة والطلب عليها، وبينما لا يستطيع المصرف السيطرة على مصادر أمواله من الودائع، يمكن السيطرة على استخدامات هذه الأموال، وعلى ذلك فإن هناك أولوية تعطى لموقف السيولة عند توظيف الموارد، فالمصارف التقليدية تستطيع أن توظف فائض السيولة لديها وذلك من خلال تقديم القروض البينية لليلة واحدة أو أكثر، أو من خلال الأسواق النقدية التي تتوفر فيها أدوات نقدية تلائم طبيعة عمل تلك المصارف، أما في حالة المصارف الإسلامية، فإن الأمر يختلف تماماً، فكما هو معلوم فإن القروض بفوائد لا تجوز لا أخذاً ولا إعطاء، لذلك لا تستطيع هذه المصارف توظيف الفوائض لديها بهذه الطريقة، كما أنها لا تستطيع توظيفها في الأسواق النقدية وذلك لأن الأدوات في هذه الأسواق تعتمد على الفائدة المحرمة شرعاً، ومن هنا تبرز الحاجة إلى أدوات مالية إسلامية تستطيع المصارف الإسلامية من خلالها أن توظف الفائض لديها وفي نفس الوقت تبقي إمكانية تسييلها قائمة وبأقل تكلفة[1].

ومن المعلوم أن ارتفاع نسبة السيولة النقدية عن النسبة المطلوبة يؤدي إلى ضياع فرص ربحية، وبالتالى ضياع عوائد كان من الممكن الحصول عليها لو أن هذه الأموال كانت قد استثمرت، كما تتأثر النقدية الزائدة بالتضخم النقدى بسبب انخفاض

---

١ د. شوقي بورقبة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، حوار الأربعاء، معهد الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م، ص ١.

القوة الشرائية للنقد، بالإضافة إلى أن بقاء فائض السيولة النقدية يشير إلى عدم كفاءة إدارة النقدية فى المصرف الإسلامى[1].

ومن جهة أخرى فإن معالم العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية تتحدد من خلال أدوات السياسة النقدية المطبقة على البنوك التقليدية، وتتمحور السياسة النقدية في الاقتصاد التقليدي في التأثير على عرض النقود من خلال الإقراض والاقتراض وإصدار النقود المصرفية، وهذه تنفذ عن طريق سعر الفائدة (الربا) المحرم شرعاً، وهي مرفوضة أصلاً في المصارف الإسلامية، وبالتالي فهناك مشكلة واضحة في التعامل مع البنوك المركزية؛ فالكثير من المصارف الإسلامية لم تجد حتى الآن من يقدم لها المعونة المطلوبة لتنشيط السوق الائتمانية في حالات الضيق المالي على أسس تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

ومما ساهم في عدم إيجاد حل لهذه المشكلة حتى الآن، عدم تعرض المصارف الإسلامية لمشكلة نقص السيولة بشكل جلي، وذلك لتدفق الودائع عليها، ولذا لا بد من قيام الباحثين والمفكرين بالعمل على إيجاد بدائل قابلة للتطبيق تصلح لأداء وظيفة البنك المركزي في هذا الشأن، كما يجب على المسؤولين في البنوك المركزية القيام بمراجعة طبيعة العلاقة مع المصارف الإسلامية وتقييمها[2].

---

١ د. حسين حسين شحاته، إدارة السيولة فى المصارف الإسلامي المعايير والأساليب، سلسلة بحوث فى المصرفية الإسلامية، ص ٣-٤.

٢ من البدائل النظرية المطروحة لمعالجة هذه المشكلة:

- توفير السيولة في إطار صيغ المضاربة والقرض الحسن.
- إنشاء صندوق تعاوني بين المصارف الإسلامية.
- تتمثل في تنشيط وإيجاد سوق مالية ما بين المصارف الإسلامية.
- إيجاد أدوات ائتمانية تتماشى مع الشريعة الإسلامية سيساهم في حل تلك المشكلة.

ومن الجدير بالذكر أن معالجة مشكلة السيولة من خلال أصول المصرف الإسلامي عن طريق الأدوات والأوراق المالية غير عملي في ظل الأوضاع الراهنة لسوق الأوراق المالية الإسلامية، فلا زالت الصكوك الإسلامية يشوبها الكثير من الملحوظات التنظيمية والشرعية، كما أن سوقها الدولي لازال ضعيفاً، ولا يمكن الاعتماد عليه في توفير السيولة للمصرف حال الأزمات، ولا الاستثمار قصير الأجل في حال الفائض المؤقت.

كما أن وجود فائض سيولة عالية من الودائع قصيرة الأجل، لم تتمكن المصارف الإسلامية من تحويله إلى تمويل متوسط وطويل الأجل، أدى بها للتركيز على التمويل قصير الأجل ذو العائد السريع، مما صرف تلك الأموال عن تمويل القطاعات الإنمائية المختلفة، ومن ثم صرف المصارف الإسلامية عن أحد أهم الأهداف التي كانت مؤملة منها.

هذا بالإضافة إلى أن بعض المصارف الإسلامية تواجه أوضاعاً اقتصادية وقانونية قد لا تكون محكومة بالشريعة الإسلامية، مما يجعلها توجه أغلب استثماراتها إلى المرابحة لسرعة تسييلها ووضوح التدفق النقدي والعائد[1].

---

[1] للاستزادة انظر:

– أحمد سفيان عبدالله، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية العاملة في ماليزيا: دراسة تحليلية من منظور إسلامي، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك، الأردن، ٢٠١٥م.

– سوسن محمد سليم السعدي، المخاطرة الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة اليرموك، الأردن، ٢٠١٠م.

– د. أكرم لال الدين ود. سعيد بوهراوة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة تحليلية نقدية، ضمن أبحاث الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الاسلامي المنعقد بمكة المكرمة في ١٩–٢٣ محرم ١٤٣٢هـ الموافق ٢٥–٢٩ ديسمبر ٢٠١٠م.

المحور الثاني: النظم والقوانين:

تتميز العلاقة بين المصارف الإسلامية والبنوك المركزية، بعدم الوضوح في بعض الأحيان، إضافة إلى تعدد صيغ وأشكال هذه العلاقة، واختلافها بين دولة وأخرى وبين مصرف وأخر، رغم أن بعض الدول الإسلامية[1] حاولت تحويل أنظمتها المصرفية بالكامل إلى النظام الإسلامي بالكامل، بحيث تنظم جميع أعمال المؤسسات المالية الإسلامية العاملة في الدولة، كما وضعت بعض الدول أنظمة مستقلة وكاملة خاصة بالمصرفية الإسلامية[2]، إلا أن عامة السلطات الرقابية والتنفيذية في الدول التي تعمل فيها المصارف الإسلامية، ما زالت تلزمها بالمعايير والضوابط المالية التي تطبقها على البنوك التقليدية[3].

وخضوع المؤسسات المالية الإسلامية لمعايير وضوابط لا تتفق مع طبيعة عملها يعد تحدياً كبيراً يواجه تلك المؤسسات، حيث تم تأسيس بعض هذه المصارف

– د. أسامه العاني، د. محمود الشويات، إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية، قسم المصارف الإسلامية في كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، ٢٠١٥م.

– يوسف كمال محمد، المصارف الإسلامية الأزمة والمخرج، دار النشر للجامعات المصرية، ط١، ١٩٩٦، ص ١٩٨.

١ مثل: الإمارات العربية المتحدة، تركيا، باكستان، وماليزيا، والسودان، انظر:

- موسى عبد العزيز شحادة، تجربة البنك الإسلامي الأردني، الجوانب التطبيقية والقضايا والمشكلات، ضمن أبحاث ندوة خطة الاستثمار في البنوك الإسلامية: الجوانب التطبيقية والقضايا والمشكلات، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان، ١٩٩٠م، ص ٤٦١–٤٦٢.
- "علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية"، بحث مقدم إلى ندوة خطة إستراتيجية الاستثمار في البنوك الإسلامية، ص٢٨– ٢٩.

٢ مثل: ماليزيا والبحرين، واليمن، الأردن.... انظر المرجع السابق مباشرة.

٣ أو يتم التعامل معها كحالات استثنائية، وهذه مشكلة أكبر في حقيقتها، فمع أن لها ايجابيات في بعض الجوانب، وبخاصة المتعلقة بالربا، إلا أنها تضع المصرف الإسلامي معلقا في كثير من المسائل ولا يعرف الآلية القانونية التي يتعامل بها مع البنك المركزي أو العملاء على اختلاف أنواعهم، وبخاصة عند حدوث خلاف بين الطرفين.

بموجب قوانين خاصة بها[1]، وبعضها الأخر يخضع كليا للأنظمة والقوانين المصرفية وقوانين الشركات السائدة، دون مراعاة للطبيعة الخاصة لهذه المصارف، كما هو حال المصارف الإسلامية التي تعمل في البلاد غير الإسلامية[2].

---

١ كما هو الحال في المصارف الإسلامية العاملة في كل من: الأردن ومصر وقطر.

٢ جمال الدين عطية، البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم التقويم والاجتهاد والنظرية والتطبيق، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م، ص٥٧-٥٩.

ويمكن القول إجمالا أن العلاقة بين البنوك المركزية والمصارف الإسلامية تتخذ أشكالا متعددة حسب طبيعة النظام المصرفي في كل دولة وحسب قوانينها وسياستها النقدية، وهناك نماذج عملية أربعة يمكن استعراضها كالتالي:

النموذج الأول: تمثله الدول التي قامت بتحويل نظامها المصرفي بالكامل ليصبح إسلاميا بما فيها البنوك المركزية، مثل: باكستان والسودان. ويعتبر هذا النموذج الأفضل والمتكامل لأن المصارف مندمجة مع النظام المصرفي والنقدي في إطار علاقة محددة بضوابط تتلاءم وأسس ومبادئ النشاط المصرفي الإسلامي، ويتولى في هذه الدول البنك المركزي الإسلامي الرقابة على المصارف الإسلامية دون تعارض في الأهداف والسياسات.

النموذج الثاني: يمثله نظام الازدواجية المصرفية الذي حظيت فيه المصارف الإسلامية بعناية خاصة فأصدرت الدول المعنية، مثل: تركيا والإمارات العربية وماليزيا قوانين خاصة تحدد علاقتها بالبنك المركزي ولا تثار بين الطرفين (البنك المركزي والمصارف الإسلامية) أية مشكلات لأن اللوائح والنظم تأخذ بعين الاعتبار خصوصية المصارف الإسلامية.

النموذج الثالث: وهو يعتمد كذلك نظام الازدواجية المصرفية لكن بأسلوب مغاير فمجموعة المصارف الإسلامية في هذا النموذج أصدرت لها قوانين استثنائية أو مؤقتة وحصلت على إعفاءات صريحة أو ضمنية كاملة أو جزئية ومعظم هذه المصارف الإسلامية، مثل: مصر والأردن والبحرين والكويت، ويتسم نشاطها بما يلي:

- أنها ليست معفاة من القوانين التي تحكم نشاط المصارف الأخرى.
- أنها تعمل كوحدات صغيرة وسط مجموعة كبيرة من البنوك الربوية ينظمها قانون الدولة ويشرف عليها البنك المركزي.
- أنها تتعرض لمشاكل جمة نتيجة إخضاعها لأساليب الرقابة التقليدية من قبل البنوك المركزية مما يؤثر سلبا على تطورها وفعالية نشاطها.

ومن جهة أخرى، تواجه المصارف الإسلامية تحديات قانونية دولية مثل الالتزام بالمعايير الرقابية العالمية التي تخضع لها البنوك التقليدية والتي قد لا تتناسب مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية؛ مثل (بازل ٢) وما حملته من متطلبات رقابية أهمها القدرة على مواجهة المخاطر سواء كانت مخاطر ائتمان أو سوق أو مخاطر تشغيل، وكذلك القدرة على تطبيق ضوابط التحكم المؤسسي الهادفة إلى التأكد من وجود نظام تدقيق داخلي وشرعي ونظام حديث للمخاطر يوفر إمكانية مساءلة الإدارة التنفيذية، والتأكد من قدرة مجالس الإدارة على حمل الأمانة بحيادية ومهنية عالية[1].

ولمواجهة هذا التحدي وإلى أن تتجه البنوك المركزية نحو حوكمة المصارف الإسلامية، ينبغي أن تتضاعف جهود القائمين على المصارف الإسلامية والمؤسسات الدولية الداعمة لها لتطوير المؤسسات والقوانين لممارسة العمل المصرفي الإسلامي، وتنظيم الصناعة المصرفية والإشراف عليها وضمان سلامة نظام التمويل وتحسين سياسة الرقابة المصرفية وتطوير مؤسسة الرقابة الشرعية، وقد أنجز خلال العقدين المنصرمين جهوداً ملموسة في هذا الصدد؛ مثل تأسيس المجلس العام للبنوك الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية وغيرها مما سبق الاشارة إليه، ومن

النموذج الرابع: تمثله مجموعة المصارف الإسلامية التي نشأت وتعمل دون تنظيم خاص يحكمها ودون إعفائها من النظم المصرفية التقليدية كما في الدول الغربية كالدانمرك وبريطانيا. انظر:

– د. احمد محيي الدين أحمد: علاقة البنك المركزي بالنسبة للمصرف الإسلامي المؤتمر الاقتصادي الأول، الديوان الأميري، الكويت، ص ٢.

– د. إسماعيل إبراهيم الطراد: علاقة المصارف الإسلامية في الأردن بالبنك المركزي الأردني، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٤هـ–٢٠٠٣م، ص ٨–٩.

١ د. فؤاد محمد محيسن، المصارف الإسلامية الواقع والتطلعات، مرجع سابق، ص ١٠.

المأمول أن تتضاعف هذه الجهود الذاتية غير الحكومية من داخل القطاع المصرفي الإسلامي وخارجه[1].

المحور الثالث: الكوادر البشرية:

تعد مشكلة الكوادر البشرية من أولى العقبات التي واجهت المصارف الإسلامية منذ نشأتها؛ حيث لم يتهيأ لها الكوادر البشرية المؤهلة والقادرة، أي الكوادر التي تجمع بين العلم المصرفي، والفقه الشرعي، والالتزام الإسلامي، والحماس للفكرة والإيمان بها، ولذا اعتمدت المصارف الإسلامية في عملها على كوادر بشرية جلها أتت من البنوك الربوية، ويفتقد أكثرها للفقه الشرعي[2].

ذلك أن المصارف الإسلامية تمارس الفقه العملي لا الفقه النظري، وتحتاج إلى خبرات وكفاءات فنية وشرعية عالية لتقديم أحسن الخدمات، وليس ذلك بالسهل توفيره، كما أنها تواجه ضغوطاً كبيرة من المتعاملين معها (وجلهم مضاربون وشركاء) بتحقيق أفضل العوائد في مواجهة أعرق بيوت المال العالمية والمحلية.

ولذا، فالمصارف الإسلامية تحتاج إلى موارد بشرية قادرة على جذب المودعين، وفهم طبيعة العلاقة التي تربط المودع بالمصرف الإسلامي، وكذلك تكون قادرة على تقديم الخدمة المصرفية بالسرعة والجودة الملائمة ووفقا لقواعد الشريعة المنظمة لذلك، إضافة إلى القدرة على توجيه الأموال للاستثمار وفق الصيغ الشرعية بأنواعها المتعددة، ووفق أولويات المجتمع، ومستوعبة للأهداف الاقتصادية للمجتمع الإسلامي، وملتزمة ببذل أقصى جهد في سبيل تنفيذ هذه الأهداف، وهذا يتطلب بدوره نوعية خاصة

---

١ د. يوسف الزامل، مستقبل المصرفية الإسلامية، مرجع سابق.

٢ بل إن بعض هذه الكوادر البشرية يفتقد أيضاً للحماس للفكر المصرفي الإسلامي، وإنما قدم للعمل في المصارف الإسلامية من أجل العرض المالي.

من الموارد البشرية مؤهلة للبحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة، ودراسة جدواها وتقويمها وتنفيذها، ومتابعتها في إطار هذه الضوابط الشرعية.

وكل هذا يتطلب عقلية تتصف بالمهارة والخبرة والابتكار لدى العاملين القائمين على التطبيق العملي لفكرة المصرفية الإسلامية، حتى يتسنى لهم الربط بين الواقع ومتغيراته من ناحية، وبين فقه النص الإسلامي من ناحية أخرى.

ووجود هذه الفئة من العاملين ضرورة لنجاح النشاط المصرفي الإسلامي في تعبئة الموارد للتنمية، أما عدم وجودها أو ندرتها أو اختلال تركيبها فإنه يترك فرصاً واسعة أمام المخالفات والتجاوزات، والتي يعاني منها حالياً عدد ليس بالقليل من المصارف الإسلامية[1].

المحور الرابع: توظيف الأموال:

عندما قامت المصارف الإسلامية كان الإقبال عليها كبيراً من غالبية أفراد المجتمعات الإسلامية، رغبة في التخلص من الربا وشبهاته، فتدفقت الأموال لتلك المصارف بكميات كبيرة، ولم تكن هذه المصارف قد استعدت بمنتجات ملائمة لاستخدام فوائض السيولة المالية، ومن هنا بدأت في البحث عن الآليات الملائمة لتوظيف هذه الأموال، فلجأت إلى اللجان والهيئات الشرعية ملتمسة المخرج السريع، ولم يكن أمام تلك الهيئات إلا أن تقدم لها حلولاً تتمثل في صيغ تعتمد التركيز على ضمان رأس المال والعائد، على أساس أن تكون حلولاً مؤقتة تتماشى مع طبيعة المرحلة وظروفها، ولكن غالبية المصارف الإسلامية بعد ممارستها لتلك الحلول واكتشاف عوائدها

---

١ أشرف محمود، تقويم الموارد البشرية بالبنوك الإسلامية، مرجع سابق.

الكبيرة مقارنة بتكاليفها ومخاطرها المنخفضة[1]، اعتمدت عليها في جل عملياتها التمويلية، بل كانت هي عماد عملياتها وتم توليد صوراً مشابهة منها، حتى صارت طابعاً مميزاً لها. وبذلك لم يبتعد عدد من المصارف الإسلامية كثيراً عن واقع البنوك الربوية، ولم تحقق الأهداف المؤملة منها[2].

لقد واجهت المصارف الإسلامية مشكلتين أساسيتين وهي بصدد إحياء وتجديد الأدوات التقليدية للتمويل الإسلامي؛ المشكلة الأولى ترتبط بانتقاء أكثر هذه الأدوات ملاءمة لتمويل الأنشطة الاقتصادية المعاصرة، والثانية تتعلق بتجديد هذه الأدوات عن طريق إجراء التعديل والتطوير في كل منها حتى يمكن الاعتماد عليها في النشاط المصرفي.

وقد كان لهذه الأدوات جانبان؛ جانب ثابت ويتعلق بالمبادئ أو الأصول العامة الشرعية الثابتة والمشتقة مباشرة من الكتاب والسنة المطهرة، وجانب متطور يخص النواحي الشكلية للعقود وآليات تنفيذها، وهذا الأخير يعتمد على الاجتهاد الذي يتماشى مع التغيرات الزمانية والمكانية للمجتمع الإسلامي[3].

---

١ فهي وإن كانت أقل كفاءة من نظام الفائدة الربوية، إلا أنها لا تبعد عنها من ناحية الوظيفة.

٢ والمقصود هنا التوسع في عمليات المرابحة بأنواعها بشكل كبير جداً، حيث وصلت النسبة في المتوسط ما بين (٨٥ – ٩٠ ٪) من إجمالي عملياتها التمويلية.

٣ انظر:

- عبد الرحمن يسري، وسائل التمويل الإسلامي: مقترحات نحو مزيد من التطور والفاعلية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد (٢٧١)، ديسمبر ٢٠٠٣م، ص ١٣– ١٥.
- د. يوسف بن عبد الله الزامل، مستقبل المصرفية الإسلامية.. بين الإنجازات التاريخية والتحديات الاستراتيجية، صحيفة الاقتصادية، العدد (٦٢٩١)، ١٤٣٢/١/٢٦هـ.

المحور الخامس: وعي المتعاملين:

من العوائق والضغوط التي واجهتها المصارف الإسلامية، عدم تفهم عدد من المسلمين لطبيعة أعمالها، وعدم إدراكهم لحساسية وضعها وحداثة نشأتها، فالفرد العادي يتوقع من المصارف الإسلامية أن توفر للمساهمين والمودعين معدلات أرباح لا تقل في متوسطها عما توفره مجالات الاستثمارات الأخرى السائدة في السوق[1]، بما فيها البنوك التقليدية الربوية، وهذا لا ينفي وجود فئات قد تقبل بمعدلات ربح أقل في بعض الأحيان، طالما كان مطمئناً إلى خلوه من شبهة الربا، إلا أن هذا الأمر ليس على إطلاقه دائماً، وهذا دفع بعض تلك المصارف إلى تقديم رضا المستثمر على الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تسعى إليها[2].

هذه مجموعة من أبرز التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية[3]، وتعد من أهم العوامل التي ساهمت بعدم قدرتها على تحقيق أهدافها بالشكل المؤمل منها، والتي

---

١ كما أن الفرد المتمول يؤمل أن يحصل من هذه المصارف على حاجته التمويلية بتكاليف أقل من البنوك التقليدية.

٢ تمام أحمد، د.عماد الدين عثمان، المؤسسات المصرفية الإسلامية بين التحديات والطموحات، مجلة الوعي الإسلامي، العدد (٥٣٢)، ٢٠١٠/٩/٣٠م.

٣ من الجدير بالذكر وكما سبق القول في بداية هذا المبحث أن التحديات والعقبات التي واجهت المصارف الإسلامية كثيرة جدا، ومنها أيضا:

- اختلاف الاجتهادات والفتاوى الشرعية والتي عكست الاختلاف في التطبيق وأدت إلى تنوع نماذج وعقود التمويل.
- تحدي التطبيق الذي واجهته الإدارة التنفيذية في هذه المصارف الوليدة والتي لم يكن لديها صورة وأنظمة سابقة تعزز من امكانية نجاحها، بحيث يمكن الاسترشاد بها كما هو الحال في المصارف التقليدية.

أدت بكثير من الباحثين والمختصين لتوجيه الانتقادات لها، ولذا يعرض المبحث التالي لهذه الانتقادات ويناقشها.

* * *

المبحث الخامس

الانتقادات الموجهة للمصارف الإسلامية

مع الايجابيات الكثيرة التي تحسب للمصارف الإسلامية، والانجازات العديدة التي حققتها، إلا أنها ومنذ بداية العقد الأول من الألفية الثالثة بدأت تواجه كثيراً من الانتقادات من مختلف الفئات، سواءً منها فئة المنظرين الأكاديميين، أو فئة كبار رواد المصرفية الإسلامية من رجال الأعمال، أو مختلف فئات المتعاملين من جمهور المودعين والمستثمرين، وذلك من حيث أصالة المنتجات المصرفية الإسلامية، والأدوار التنموية والاجتماعية لهذه المصارف، أو من جهة ضعف أداء الهيئات الشرعية، وارتفاع تكاليف المعاملات والمنتجات فيها[1]، وفيما يلي عرض لأهم هذه الانتقادات مع مناقشتها[2]:

---

١ يمكن تصنيف المنتقدين إلى عدة فئات، من أبرزها:

الفئة الأولى: صنفٌ من المتحمسين للمصارف الإسلامية الذين حرصوا على تطبيق النظرية الاقتصادية الإسلامية، وعملوا جاهدين ليروها قائمة على صعيد الواقع، ولو كان فيها بعض السلبيات.

الفئة الثانية: صنفٌ آخر من المتحمسين أيضاً وحرصوا على قيام المصارف الإسلامية، ولكنهم يرون التطبيق العملي لها أقل مما هو متوقع منها ومتاح لها.

الفئة الثالثة: صنفٌ من طلاب العلم لم يقتنعوا بفكرة المصارف الإسلامية، وحينما يتم سؤالهم عن السبب يقولون: إنَّ هذه المصارف عملية ترقيع لا تفيد شيئاً، وإذا تم مطالبتهم بالبديل لما تعانيه الأمة الإسلامية من انغماس في الربا وتهالك عليه لا تجد عندهم جواباً مقنعاً.

الفئة الرابعة: صنف من العاملين أو المتعاملين أو المستفيدين من وجود البنوك التقليدية، ويسعون لمحاربة من ينافسها. فمن الواضح أنه منذ بدأت تلك المصارف ونشطت واتسعت عطلت مصالح بعض القوى الاقتصادية المحلية حتى أصبح بعضها يخشى على أصل وجوده في السوق واستمراره فيه. ومن هنا بدأت تلك القوى بمحاربة المصارف الإسلامية بشتى الوسائل والطرق.

الفئة الخامسة: من المتأثرين بالإعلام والمرددين لما يسمعون دون إلمام حقيقي بآلية عمل هذه المصارف.

٢ وقد عرض الباحث هذه الانتقادات كما أوردها المنتقدون للمصارف.

أولا: محور الرقابة الشرعية:

وهو من أكثر المحاور انتقاداً في المصارف الإسلامية، نظراً لرجوع جل المخالفات والتجاوزات لهذا المحور، ومن الانتقادات الموجهة لهذا المحور ما يلي[1]:

– عدم وجود جهات عليا للإشراف على هيئات الرقابة الشرعية بالمصارف الإسلامية والتنسيق بينها، مما أدى لتكرار الجهود العلمية وانعدام التنسيق والتكامل بينها.

– عدم تفرغ غالبية أعضاء الهيئات واللجان الشرعية، وارتباطهم بأعمال أخرى تأخذ جل وقتهم.

– اكتفاء بعض المصارف الإسلامية بهيئة رقابة شرعية مكونة من شخص واحد، أو مستشار شرعي يتم اللجوء إليه عند الحاجة للاستفسار عن الحكم الشرعي لمعاملة ما، وبذلك لا توجد رقابة شرعية فعلية في الواقع العملي تقوم بالتدقيق الشرعي المستمر.

– الافتقار لدليل شرعي متكامل للمعاملات المصرفية عند بعض المصارف الإسلامية، والموجود لا يعدو كونه مجموعة فتاوى متفرقة غير ملزمة.

– عدم اكتراث بعض أعضاء الإدارة العليا في تلك المصارف بالالتزام بالضوابط الشرعية وتركيزهم على الربحية العالية.

– تعدد آراء المراقبين الشرعيين تجاه منتج أو عملية واحدة، حيث تعاني المصارف الإسلامية من مشكلة تعدد الآراء الفقهية، فقد يحدث أن تصدر هيئة الرقابة الشرعية

---

١ تجدر الإشارة إلى أن جل هذه الانتقادات لم تفرق بين المصارف الإسلامية، وبين النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية.

في أحد المصارف فتوى في حكم أحد الأنشطة أو المنتجات المصرفية، وتصدر هيئة الرقابة الشرعية في مصرف أخر فتوى مختلفة تماما عن الفتوى السابقة في نفس النشاط المصرفي، مما يؤدي إلى إحداث بلبلة فكرية لدى المسؤولين عن إدارة هذه المصارف، والمتعاملين معها[1].

– أن اللجان الشرعية لجان معينة مختارة من مسؤولي المؤسسات والمصارف الإسلامية، وهذا ما يدفع إلى المطالبة بمزيد من الاحتياط في نزاهتها وحيادها، الأمر الذي يستدعي كونها فوق أصحاب القرار والتأثير في الجهات التي تعمل لديها.

– تكرار عدد محدود من الأشخاص في عدد كبير من اللجان والهيئات الشرعية التابعة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، مما يفقد العضو القدرة الحقيقية على دراسة مشاكل وقضايا تلك المصارف والمؤسسات واقتراح الحلول الملائمة من الناحية الشرعية.

– عدم الكفاءة المصرفية أو الشرعية في بعض أعضاء اللجان والهيئات الشرعية.

– نقص المصداقية الشرعية للعديد من النوافذ الإسلامية للبنوك التقليدية، والتي تحسب على المصارف الإسلامية، حيث كثيراً ما تثار الشكوك حول ممارسات هذه النوافذ، ومدى التزامها الفعلي بالضوابط الشرعية، ومدى قدرة الهيئة الشرعية على التأكد من التطبيق الصحيح للمعاملات المقرة شرعاً في الواقع العملي للبنك.

---

١ جمال الدين عطية، البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم التقويم والاجتهاد والنظرية والتطبيق، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٩٩٣، ص٧٣.

مناقشة هذا الانتقاد:

بعد هذا العرض المجمل لأبرز الانتقادات التي توجه للمصارف الإسلامية بشأن الرقابة الشرعية، يثور تساؤل هنا مفاده: ما مدى مصداقية هذه الانتقادات؟ وما الآلية المثلى لتلافيها ومعالجتها؟

يمكن القول بصفة عامة أن جزءاً ليس بالقليل من هذه الانتقادات لها جانب أو جوانب من الصحة، وجزءاً آخر يشوبه المبالغة، أو لا يمكن توجيه اللوم للمصارف الإسلامية وحدها بشأنه، وبيان ذلك كالآتي:

من المتفق عليه أن من أبرز ما يميز المصارف الإسلامية، وجود هيئات الرقابة الشرعية التي تضم ثلة من العلماء والفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات المالية والمصرفية ممن واكب مسيرة هذه المصارف منذ نشأتها ووجهوا مسارها وحرصوا منذ البدء على وضع الضوابط والمعايير الشرعية المستقاة من الأحكام الفقهية للمذاهب المعتبرة وبيان الحكم الشرعي في المسائل المستجدة والنوازل العارضة بالاستناد إلى الأدلة الراجحة، وقد أدت هذه الهيئات أدواراً مهمة في تأصيل وتطوير المصرفية الإسلامية[1].

ومن المهم جداً وبخاصة في هذه المحور، التفرقة بين المصارف الإسلامية التي يتوافر لديها هيئة شرعية وهيئة رقابة، وبين المصارف التي يتوافر لديها هيئة واحدة فقط، وبين النوافذ الإسلامية التي قد لا يوجد لديها إلا مراقب واحد فقط أو عدد محدود أو غير متفرغ، وكذا بين البنوك التقليدية التي تقدم منتجات مصرفية إسلامية، وعلى ذلك

---

١ حيدر ناصر، الرد الصريح على ما يثار حول البنوك الإسلامية من قدح وتجريح، ٢٠١١ م، موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية.

فالحال ليست واحدة في جميع المصارف، ومن ثم فالحكم على هذه الانتقادات يجب أن يكون بحسب حالة كل مصرف.

ولكن يمكن القول بصفة عامة إن من الحلول المقترحة لمعالجة الانتقادات الموجهة لهيئات الرقابة

الشرعية ما يأتي:

- أن يتم تعيين أعضاء الهيئة الشرعية من قبل مؤسسات علمية رسمية، لا من قبل مجلس إدارة المصرف أو المؤسسة التي يعملون بها، أو عن طريق الجمعية العمومية للمصرف، لئلا يتأثر أعضاء الهيئة بآرائهم، ولا يكون لهم سلطان عليهم، أو تأثير في قراراتهم وفتاواهم.

– أن يكون من ضمن أعضاء الهيئة الشرعية عدد من المختصين في مجال المعاملات المصرفية، إذا تعذر إيجاد المختصين الذين يجمعون بين العلم الشرعي والعلم بالاقتصاد معاً.

– تفريغ أعضاء الهيئة الشرعية (أو نصفهم على الأقل) لهذا العمل، كي يستطيعوا القيام بالرقابة الحقيقية على جميع تصرفات هذه المصارف.

– السعي إلى إيجاد مراكز علمية ومعاهد تقبل خريجي كليات الشريعة بالذات، وتقوم بتزويدهم بدورات ومقررات دراسية في المعاملات المصرفية والعلوم الاقتصادية، حتى يمكن إيجاد جيل ثان وثالث من الأعضاء القادرين على القيام بهذه المهمة.

– تمكين الهيئات الشرعية من النظر والاطلاع على كافة تصرفات المؤسسات التي يراقبونها، وعدم إخفاء أي تصرف أو معاملة أو منتج عنهم مهما كان صغيرا في ذهن البعض.

– السعي إلى إيجاد هيئة للرقابة الشرعية بجانب الهيئة الشرعية التي مهمتها الفتوى، في كافة المصارف الإسلامية، والمصارف التقليدية التي تمارس أعمالاً مصرفية إسلامية.

- إضافة الصبغة الإلزامية على قرارات الهيئة الشرعية، وتفعيل قراراتها وتوصياتها ومتابعة ما قد أوصت بتعديله.

- عدم تنفيذ أي عقد أو منتج في المصرف قبل دراسته من قبل أعضاء الهيئة الشرعية وموافقتهم عليه.

- وضع ضوابط من الجهات الرقابية بشأن الحد الأقصى من اللجان المسموح لكل عضو من أعضاء الهيئات الشرعية، (يُقترح ألا تزيد عن عضوية خمس لجان كحد أقصى).

- ضرورة وجود هيئة رقابة شرعية مركزية من قبل البنوك المركزية، تضع الضوابط والأطر العامة لجميع المؤسسات والمصارف الإسلامية[1].

المحور الثاني: محور المنتجات المالية:

ومن أهم الانتقادات الموجهة للمصارف الإسلامية في هذا الجانب:

– وجود بعض المخالفات الشرعية في إجراءات تنفيذ صيغ المرابحة[2].

---

١ للتوسع في الحلول المقترحة انظر:

- عبد الله نجيب سالم، المرجعية في الفتوى، عن مقال المؤسسات المصرفية بين التحديات والطموحات، تحقيق: تمام أحمد، د. عماد الدين عثمان على موقع: www.islamonline.com.
- أ.د. أحمد الحجي الكردي، بتاريخ ٢٠٠٣/٩/٢٠م. منشورة في موقع شبكة الفتاوى الشرعية
- حمزة عبد الكريم حماد،الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مقال على موقع: www.islamonline.com
- أ. حسن سالم العماري، المصارف الإسلامية ودورها، مرجع سابق.

٢ يوجد لدى الكثير من الباحثين والمهتمين والعلماء تحفظاً على صيغة المرابحة للآمر بالشراء، لأن هناك انحرافا في التطبيق، وتكتنفها شبهات كثيرة، ومن هؤلاء الباحثين على سبيل المثال:

– التركيز على صيغة المرابحة للآمر بالشراء بالرغم من تعدد الصيغ الاستثمارية والتمويلية المتاحة.

– اللجوء إلى صيغ تمويلية لم يحسم الحكم الشرعي بشأنها وتثار حولها شبهات كثيرة مثل: التورق المصرفي المنظم.

– الإفراط في الحصول على الضمانات والكفالات من العملاء، وهذا يسبب تعجيزاً أو تنفيراً لهم.

– ارتفاع تكلفة التمويل بالمقارنة بالعروض البديلة من البنوك التقليدية.

– تأثر بعض العاملين بالمصارف الإسلامية بفكر الائتمان التقليدي عند التعامل مع بعض هذه الصيغ.

مناقشة هذا الانتقاد:

يعد محور المنتجات المالية من المحاور الرئيسة في عمل المصارف الإسلامية، وأحد أهم أوجه تميزها عن البنوك التقليدية، ذلك أن جل عمل المصرف الإسلامي يعتمد على تقديم التمويل – بمختلف صيغه– للعملاء على اختلاف احتياجاتهم وفق الضوابط الشرعية، ولكن تحت ضغط ظروف المنافسة والربحية، بدأ يظهر نوع من الانحراف في

– د. عائشة المالقي، حيث قالت: "إن المبالغة في استعمال بيع المرابحة للآمر بالشراء أثارت ضد البنوك الإسلامية حملة من الانتقادات والتساؤلات وجهت إليها من طرف الباحثين والمهنيين، ودارت بالأساس حول الشبهات التي ينطوي عليها هذا البيع، وتكييفه من الناحية الشرعية، وعلى رأسها قضية الربا، وبيع ما ليس تحت اليد، وتحديد الثمن، والضمان، والحل في حالة التأخر عن السداد، وغيرها". انظر:

- د. عائشة الشرقاوي المالقي، البنوك الإسلامية، التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، الطبعة ١، ٢٠٠٠م، ص: ٤٧١.

ومن الجدير بالذكر أن صيغ بيوع المرابحة أجازتها بعض الهيئات الشرعية كإجراء مؤقت في بدايات ظهور المصارف الإسلامية، وحاجتها السريعة لممارسة العمل، مع ظروف المنافسة الشديدة من البنوك التقليدية.

عمل بعض المصارف الإسلامية، وظهر تركيز أغلبها على منتجات محددة لا تحقق أهداف المصرف الإسلامي الحقيقية، وقد صاحب التطبيق في بعضها أيضاً مخالفات شرعية.

كما أن أكثر أنواع العقود التي تمارسها كثير من المصارف الإسلامية إثارة للجدل هو عقد المرابحة، فهو أكثر العقود قرباً وشبهاً بعقد الفائدة الربوية، إذ إن كلاهما يتضمن تحديد هامش للربح بصورة مسبقة وبمعزل عن العائد الحقيقي للمستثمر، ولكن هذا الشبه ليس تاماً، فعقد المرابحة يتضمن تحميل المصرف درجة من المخاطرة عند من يرى أن الوعد بإعادة الشراء ليس ملزماً قضاءً للآمر به، كما يقع على المصرف الإسلامي مسئولية التلف قبل التسليم وتبعة الرد بالعيب الخفي ونحوه[1]

ونظراً لانتشار هذه الصيغة التمويلية في أنحاء العالم الإسلامي واعتماد عدد كبير من المصارف عليها في أغلب أنشطتها التمويلية، إضافة إلى ظهور بعض الأخطاء والمخالفات في التطبيق، فقد أوصى مجمع الفقه الإسلامي المصارف الإسلامية بمحاولة الإقلال من بيوع المرابحة والتوسع في الصيغ الاستثمارية الأخرى من مضاربات ومشاركات وتأجير وخلافه، والتأكد من تطبيق هذا النوع من البيع بالطريقة الصحيحة، وينص القرار على:

"يوصي المؤتمر في ضوء ما لاحظه من أن أكثر المصارف الإسلامية اتجه في أغلب نشاطاته إلى التمويل عن طريق المرابحة للآمر بالشراء:

---

١ انظر:

– د. أسامه عثمان، البنوك الإسلامية بين الواقع والآمال، مرجع سابق، ص ٤.

– محمد عبدالمنعم أبو زيد، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٧هـ– ١٩٩٦م، ص ٥٦–٦٨.

أولاً: أن يتوسع نشاط جميع المصارف الإسلامية في شتى أساليب تنمية الاقتصاد ولاسيما إنشاء المشاريع الصناعية أو التجارية بجهود خاصة أو عن طريق المشاركة والمضاربة مع أطراف أخرى.

ثانياً: أن تدرس الحالات العملية لتطبيق المرابحة للآمر بالشراء لدى المصارف الإسلامية، لوضع أصول تعصم من وقوع الخلل في التطبيق وتعين على مراعاة الأحكام الشرعية العامة أو الخاصة ببيع المرابحة

للآمر بالشراء."[1]

ومما يجدر التنبيه عليه، أن هذه المخالفات ليست عامة، فهناك مصارف إسلامية وضعت من الضوابط ما يكفل عدم الانحراف، ومن ذلك على سبيل المثال ما قامت به الهيئة الشرعية لبنك البلاد، حيث وضعت مجموعة من الضوابط لعقد المرابحة تصل إلى ستة وسبعين ضابطا، موزعة على مختلف مراحل تنفيذ بيع المرابحة للآمر بالشراء بالمصرف[2].

---

١ مجلة المجمع (ع ٥، ج٢ ص ٧٥٣و٩٦٥). مجمع الفقه الإسلامي، دورة المؤتمر الخامس، الكويت، ١-٦ / ٥ / ١٤٠٩هـ (١٠-١٥/١٢/١٩٨٨م.

٢ ومن أهم هذه الضوابط:

- لا يجوز أن تشتمل وثيقة الوعد أو ما في حكمها على مواعدة ملزمة للطرفين أو أحدهما.
- لا يجوز أن يأخذ البنك تعهدا ملزما من العميل بشراء السلعة أو موافقة تحدد فيها نسبة الربح فيعقد المرابحة قبل توقيع العقد أو ما شابه ذلك مما له صفة الإلزام.
- لا يجوز للبنك شراء السلعة من الواعد بالشراء نفسه، ثم في الوقت نفسه يبيعها إليه مرابحة بالأجل بثمن أكبر، لأن ذلك من بيوع العينة المحرمة شرعا.
- لا يجوز للبنك أن يلزم العميل بتحمل مخاطر البضاعة التي طلب شراءها ولا أن يقبل تعهدا منه بذلك.

أما ما يتعلق بالتورق المصرفي المنظم، فقد صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأنه[1]، وكذا قرار المجمع الفقهي الإسلامي بمكة[2]، كما أن أغلب المخالفات والتجاوزات الخاصة بهذا المنتج تقع في النوافذ الإسلامية للبنوك التقليدية.

المحور الثالث: محور المنتجات الجديدة:

ومن أهم الانتقادات الموجهة للمصارف الإسلامية في هذا الجانب:

– البطء في إصدار الفتاوى والمعايير الشرعية لبعض الخدمات المصرفية الإسلامية.

– البطء في تنفيذ بعض الخدمات المصرفية.

- لا يجوز للبنك أن يأخذ من العميل أي مبلغ نقدي في مرحلة المواعدة بأي شكل كان، سواء أكان هامش الجدية، أم دفعة مقدمة ضمانا من العميل على حساب قيمة البضاعة التي سيشتريها، أم عربونا، أو أي مبلغ نقدي آخر.
- لا يجوز للبنك أن يبيع سلعة بالمرابحة قبل تملكها، فلا يصح توقيع عقد المرابحة مع العميل قبل التعاقد مع البائع الأول لشراء السلعة موضوع المرابحة وقبضها حقيقة أو حكما بالتمكين أو تسليم المستندات المخولة بالقبض، ويعد بيع المرابحة غير صحيح إذا كان عقد الشراء الأول باطلا لا يفيد ملكا تاما للبنك.
- الأصل أن يشتري البنك السلعة بنفسه مباشرة من البائع، ويجوز له تنفيذ ذلك عن طريق وكيل غير الآمر بالشراء.

ويقع بنك البلاد في المملكة العربية السعودية، ومقره الرئيس في مدينة الرياض، انظر:

- أمانة الهيئة الشرعية، الضوابط المستخلصة من قرارات الهيئة الشرعية لبنك البلاد، سلسلة مطبوعات المجموعة الشرعية (٨)، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ– ٢٠١٣م، ص ١٧– ٤١.

١ في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، (١ – ٥ جمادى الأولى ١٤٣٠هـ، الموافق ٢٦– ٣٠نيسان (إبريل) ٢٠٠٩م).

٢ في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من ١٩–١٤٢٤/١٠/٢٣هـ الذي يوافقه: ١٣– ٢٠٠٣/١٢/١٧م.

– التعجل أحيانا في تقديم بعض الخدمات المصرفية المعاصرة قبل صدور الفتاوى ووضع المعايير الشرعية لها.

– عدم توافر الإمكانيات التقنية لتجويد تقديم بعض الخدمات المصرفية.

– قلة المنتجات المبتكرة في مجال التمويل.

مناقشة هذا الانتقاد:

يعد جانب المنتجات الجديدة من أهم الإضافات الحقيقية للمصارف الإسلامية في مجال التمويل، فقد

أوجدت وسائل تمويل تختلف عن الممارس والمعمول به في البنوك التقليدية، وعرف الناس المضاربة والمشاركة والسلم والاستصناع وغيرها من وسائل التمويل، ولكن البيئة الموجودة فيها المصارف لم تساعدها على التوسع في هذه الوسائل.

أما جانب البطء فهذا تقتضيه ظروف المنتج الجديد ومدى إمكانية تطبيقه ومعرفة جميع جوانبه الفنية والشرعية، وهذا يعود للانتقاد الأول المرتبط بالهيئات الشرعية وعدم تفرغها.

وفيما يخص الإمكانات التقنية فأغلب المصارف الإسلامية حالياً تتفوق على مثيلاتها في هذا الجانب.

ولكن الانتقاد الرئيس للمصارف الإسلامية في هذا المحو هو ضعف المنتجات المبتكرة في مجال التمويل، وهذا الانتقاد حقيقي ولازال جل المصارف الإسلامية يعمل على تطويع المنتجات التقليدية فقط.

المحور الرابع: محور الاستثمار (ضعف تنمية المجتمعات الإسلامية):

ومن أهم الانتقادات في هذا المحور:

– تغليب الأنشطة الاستثمارية قصيرة الأجل، كبيع وشراء العملات والمعادن وتمويل التصدير والاستيراد، بدلاً من التركيز على المشاريع الإنتاجية طويلة الأجل.

– فيما يتعلق بالتوزيع الجغرافي لهذه النشاطات، فهناك جزءاً كبيراً من نشاطات بعض هذه المصارف يتركز في دول غير إسلامية، ومن ثم فهي لا تسهم في تحقيق التنمية للمجتمعات المسلمة، حتى وإن حققت هذه النشاطات أرباحا وعوائد مجزية في بعض الأحيان.

– لم تقم المصارف الإسلامية حتى الآن بدورها من حيث منتجاتها وأدواتها وأنشطتها الاقتصادية في المساعدة بتحقيق التنمية للمجتمعات الإسلامية على الوجه الأكمل، فقد أدى تركيز اهتمام القائمين على تلك المصارف على مبدأ تحقيق الربح السريع في الأجل القصير إلى إغفال هذا الدور المهم للمصرف الإسلامي، والذي يحقق لها الاستقرار والأرباح الكبيرة في الأجل الطويل، ويساهم في تنمية المجتمعات الإسلامية.

مناقشة هذا الانتقاد:

بحسب ما يراه الباحث، فإن هذا واقع فعلاً حيث تقوم بعض المصارف الإسلامية باستثمار جزءاً من أموالها خارج البلاد الإسلامية، ويبرر القائمون على المصارف الإسلامية بذلك بقولهم أنها قد تلجأ إلى هذا النوع من الاستثمار في حالة ارتفاع مستوى السيولة، وكذلك لتنويع مجالات الاستثمار لتقليل المخاطر، ويكون ذلك غالباً في مجال التجارة وفى المعادن والسلع وفى سوق الأوراق المالية طبقاً لأحكام البيوع الإسلامية[1].

---

١ انظر:

– محمد أبو زيد، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية، مرجع سابق، ص ٦٩– ٧٣.

– د. رفيق المصري، المصارف اسلامية: دراسة شرعية لعدد منها، سلسة أبحاث مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة،، ط١، ١٤١٦هـ– ١٩٩٥م، ص ٦٤–٦٥.

ولذا يجب على المصارف الإسلامية السعي لتلافي هذه الانتقادات بالعمل على التركيز في تمويلاتها للمشاريع الاستثمارية الإنتاجية طويلة الأجل داخل الدول الإسلامية، كي تسهم فعلا في تحقيق التنمية لاقتصادات الدول الإسلامية.

المحور الخامس: التعامل مع البنوك التقليدية:

تتركز الانتقادات في هذا المحور حول طبيعة العقود التي تحكم علاقة المصارف الإسلامية بالبنوك التقليدية، حيث أن بعضها لا يخلو من شبهة الربا، وبخاصة في التعامل مع البنوك الدولية، أو أثناء

الاشتراك مع البنوك التقليدية في تمويل بعض المشاريع الكبرى.

مناقشة هذا الانتقاد:

في هذه النقطة يجب بيان الأسباب التي تحتم على المصارف الإسلامية التعامل مع البنوك التقليدية، وتتمثل بصفة خاصة في جانب الحوالات والاعتمادات، ولكن المعروف أن أغلب المصارف الإسلامية لا تتقاضى فوائد على تعاملاتها تلك، كما أن عدد من المصارف لها (بنوك مراسلة) وفق اتفاقيات معينة بعدم تحميل المصرف الإسلامي أية فوائد حتى في حال انكشاف الحساب، وإنما يجب إشعار المصرف الإسلامي الذي يجب عليه تغذية الحساب فوراً دون تحمل فوائد ربوية، وهذا مطبق في عدد من المصارف الإسلامية. أما المشاركة مع بعض البنوك التقليدية في تمويل بعض المشروعات الكبيرة، فالذي يتم غالباً أن الجزء الخاص بالمصارف الإسلامية يكون تمويلاً وفق الضوابط الشرعية المقرة من هيئة الرقابة الشرعية في المصرف.

– د. حسين شحاته، تحليل الافتراءات والانتقادات التي توجه إلى المصارف الإسلامية والرد عليها، دار المشورة، بدون تاريخ.

ومن جهة أخرى، فإن أغلب الهيئات الشرعية تلزم المصرف الإسلامي بوضع حساب للتخلص أو التطهير، بحيث يوضع فيه جميع الأموال الربوية التي تدخل للمصرف لأي سبب كان، كما لا يجوز دفع ما قد ينشأ على المصرف من التزامات ربوية أياً كان سببها من هذا الحساب، وهو يصرف في وجوه النفع العام للمسلمين دون استفادة المصرف بأي وجه من الوجوه.

المحور السادس: الكوادر البشرية:

هناك قصور لدى المصارف الإسلامية في جانب تنمية الموارد البشرية، سواء من الناحية الكمية بسبب النمو المتزايد لتلك المصارف، أو من الناحية النوعية بسبب عدم ملاءمة الموارد البشرية المتاحة حالياً للعمل المطلوب، ومن الانتقادات التي وجهت للمصارف الإسلامية في هذا الجانب:

- قصورها في تخطيط احتياجاتها من الموارد البشرية.
- ضعف ولاء كثير من العاملين في هذه المصارف للمصرفية الإسلامية.
- عدم تطوير برامج تدريب تواكب المستجدات وتلائم التحديات التي تواجه تلك المصارف.
- إهمال نظم تقييم أداء العاملين.

مناقشة هذا الانتقاد:

عانت المصارف الإسلامية منذ بداية نشاطها من عدم توافر العناصر البشرية المؤهلة والمناسبة لطبيعتها الخاصة، وتكاد تكون هذه الصعوبة قد مثلت المشكلة الأكبر للمصارف الإسلامية خلال الفترة الماضية من تجربتها، لأن هذه المؤسسات تمثل نظاماً مصرفياً جديداً له طبيعة خاصة، ومن ثم يتطلب مواصفات خاصة كذلك من حيث المهارات والسمات والقدرات التي يلزم أن تتوافر في العاملين في هذا المجال.

وقد توصلت أكثر من دراسة علمية ميدانية إلى أن غالبية المصارف الإسلامية ما زالت تواجه حتى الآن مشكلة بشأن توفير الكوادر التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي والتي تجمع بين المعرفة الشرعية، والخبرة المصرفية الإسلامية؛ مما كان له تأثير غير محمود ومشكلات عديدة في التطبيق العملي للنموذج المصرفي الإسلامي[1].

ويرجع ذلك في الأساس إلى اعتماد تلك المصارف منذ نشأتها على الكوادر البشرية القادمة من البنوك التقليدية، دون الاهتمام أو الإلمام في الغالب بالجوانب الشرعية، وقد أخذت تلك الكوادر (نظراً لخبرتها المصرفية) سبيلها في الترقي، حتى تولى الكثير منها إدارة العديد من المصارف الإسلامية، كما أصبح مدراء كثير من الادارات الفنية من هؤلاء القادمين من البنوك التقليدية، فازداد برقيهم تدني الجانب الشرعي في بعض المصارف الإسلامية، وكثرة التجاوزات الشرعية، وعدم القدرة على الابتكار المصرفي الملائم، نظراً للخلفية المالية التقليدية.

وتكشف إحدى الدراسات عن حجم تلك المشكلة التي تمثل بطبيعتها العامل الأهم في تطبيق المنهج الإسلامي أو عدم تطبيقه في المصارف الإسلامية، وتشير الدراسة إلى أن (٨٥٪) من الكوادر البشرية في المؤسسات المالية الإسلامية لهم

---

١ انظر على سبيل المثال:

– سميرة سعيداني، تنمية الموارد البشرية في المصارف الإسلامية: دراسة في دور المؤسسات الداعمة للصناعات المصرفية الإسلامية، مجلة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي، مصر، مج ١٩، ع ٥، ٢٠١٥م، ص ٢١٨–٢٣٦.

– شياد فيصل، التأهيل الفني والشرعي للموارد البشرية في المصارف الإسلامية، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، الإمارات العربية المتحدة، ع ٤٧، ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م، ص ٧٥ – ١١٤.

خلفيات مالية تقليدية، وهذه النسبة تفسر ما آل إليه الحال من انفصام بين النظرية والتطبيق في كثير من المصارف الإسلامية[1].

وتؤكد دراسة أخرى وجود نقص كبير في الخبرات والكفاءات المؤهلة ضمن قطاع المصارف الإسلامية، الذي سيحتاج إلى نحو ثلاثين ألف وظيفة جديدة في دول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة المقبلة، جلها يقع في المملكة العربية السعودية[2].

ومن المقترحات المقدمة للتغلب على الضعف في الكوادر البشرية، قيام المصارف الإسلامية بإعادة ترتيب مواردها البشرية والمحافظة على كيانها، ومنهج عملها من خلال تبني إستراتيجية مصرفية وشرعية لمواردها البشرية، تقوم على الآتي:

١- تهيئة كوادر بشرية تمارس العمل المصرفي الإسلامي من خلال إعطاء الفرصة أمام العمالة في المصارف الإسلامية نحو الحراك الوظيفي، وعدم اللجوء إلى كوادر من البنوك التقليدية، إلا بعد التأكد من أهليتها لممارسة العمل المصرفي الإسلامي.

---

١ انظر:

- محمود إرشيد، أسس اختيار القوى البشرية في الصيرفة الإسلامية، مجلة جامعة النجاح للعلوم الإنسانية، فلسطين، مج ٢٢، ع ٢، ٢٠٠٨م، ص ٥٢٢ - ٥٢٦.
- د. عبدالحليم غربي، الموارد البشرية في البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق، مجلة الباحث، الجزائر، ع ٦، ٢٠٠٨م، ص ٤٩ - ٥٤.
- أشرف محمود، تقويم الموارد البشرية بالبنوك الإسلامية، ٢٠٠٦م، موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية.

٢ تحقيق منشور في صحيفة الاقتصادية، العدد (٥٨١٣) في ١٤٣٠/٩/٢٠هـ.

٢- الاهتمام بأنظمة الاختيار والتعيين لتقوم على الكفاءة، لا على "المعرفة الشخصية"، من خلال وضع معايير إدارية منضبطة إسلاميا في اختيار العاملين قائمة على الكفاءة والأمانة.

٣- الاهتمام بأنظمة تقييم الأداء لترك المجال متاحا للحراك الوظيفي أمام العناصر ذات الكفاءة المصرفية والشرعية، بما ينمي من التجربة المصرفية الإسلامية، وهذا يتطلب تقييم العاملين وفقا لكفاءتهم لا لولائهم وارتباطهم بقادتهم.

٤- العمل على الاستفادة من خريجي التخصصات الجديدة التي طرحتها كثير من الجامعات[١]، والتي تهدف بصفة رئيسة لخدمة المصارف الإسلامية، والتنسيق مع هذه الجهات كي تكون مخرجاتها موائمة لمتطلبات العمل المصرفي المعاصر.

٤- الاهتمام بأنظمة التدريب وإعادة التأهيل لإعداد موارد بشرية قادرة على فهم متطلبات العمل المصرفي الإسلامي، فقد شهدت أنشطة التدريب بالمصارف الإسلامية في السنوات الأولى لإنشائها اهتماما متزايدا نحو المعرفة المصرفية والشرعية، ثم أصبحت أجهزة التدريب في العديد من تلك المصارف بعد ذلك تهتم بدراسة الجانب المصرفي دون إعطاء أولوية للجانب الشرعي[٢].

المحور السابع: جوانب أخرى:

---

١ ومن أمثلة ذلك: قسم الأعمال المصرفية بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وقسم المصارف في كلية العلوم الاقتصادية والمالية الاسلامية بجامعة أم القرى، وقسم المصارف الإسلامية في كلية الشريعة بالجامعة الأردنية، وقسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية بجامعة اليرموك، وقسم الأعمال المصرفية بكلية الاقتصاد والعلوم الادارية بجامعة الزرقاء، ونحوها من الأقسام العلمية وبرامج الدبلومات المتخصصة في العديد من الجامعات والكليات في الوقت الحاضر.

٢ أشرف محمود، تقويم الموارد البشرية بالبنوك الإسلامية، مرجع سابق.

١. القصور في أداء بعض الخدمات المصرفية بالمقارنة مع البنوك التقليدية، فكثير من العملاء ينتقدون المصارف الإسلامية من زاوية انخفاض مستوى أداء الخدمات المصرفية وبطئها.

٢. يرى كثير من أصحاب الأعمال والأفراد أن تكلفة التمويل من المصارف الإسلامية أعلى بكثير من تكلفة التمويل المقترض من البنوك التقليدية.

٣. أن بعض المصارف الإسلامية تحاول مجاراة البنوك التقليدية الربوية، وذلك بتبني منتجات تلك البنوك ومحاولة إلباسها اللباس الشرعي، مما أثمر عن ظهور بعض المعاملات والمنتجات الهجينة، والتي تثير شكوك المتعاملين مع تلك المصارف[١].

مناقشة هذا الانتقاد:

هذا المحور يشتمل على ثلاثة بنود بيانها كالآتي:

البند الأول:

فيما يتعلق بالقصور في أداء بعض الخدمات المصرفية، فهذه حقيقة موجودة في كثير من المصارف الإسلامية، حيث يشتكي كثير من عملاء المصارف الإسلامية من انخفاض مستوى أداء الخدمات المصرفية وبطئها، ولقد ترتب على ذلك أن ترك بعضاً منهم المصارف الإسلامية، وهذا يرجع إلى أسباب عدة منها:

١. نقص الإمكانيات الفنية في عدد من المصارف الإسلامية.

٢ . نقص الكوادر البشرية المدربة، والمؤمنة برسالة المصرف الإسلامي، مع كبر حجم النشاط وزيادة عدد العملاء.

---

١ انظر:

د. حسين شحاته، تحليل الافتراءات والانتقادات التي توجه إلى المصارف الإسلامية والرد عليها، مرجع سابق.

٣ ـ الاعتماد على الميزة النسبية التي تتمتع بها هذه المصارف، وهي إقبال العملاء عليها في جميع الأحوال، ابتعاداً عن الربا وشبهاته.

البند الثاني:

أما ما يتعلق بما يراه بعض أصحاب الأعمال والأفراد بأن تكلفة التمويل من المصارف الإسلامية أعلى من تكلفة التمويل المقترض من البنوك التقليدية، فهذا ليس على إطلاقه، كما أنه تستلزمه أحياناً طبيعة التمويل الإسلامي المختلف عن القرض الربوي.

ويعد اختلاف الطرق المحاسبية ومعايير الالتزام بالعقود الإسلامية والتقليدية أهم الأسباب وراء ارتفاع تكلفة التمويل بالطرق الشرعية، نظراً لكون المصارف التي تتعامل بنظم متوافقة مع أحكام الشريعة أكثر تحملاً للمخاطر من نظيرتها التقليدية، وبالتالي فهي ترفع تكلفة أموالها لتغطية تلك المخاطر والاستعداد لها.

فهناك عدد من الأساليب والطرق المحاسبية للتعاملات الإسلامية تختلف عن التقليدية ترفع من تكلفتها، من أبرزها: بُعدها تماما عن عمليات المضاربات غير المحسوبة والتي تعد من أقل وسائل الاستثمار تكلفة على الرغم من ارتفاع مخاطرها، فتكلفة المنتجات في المصارف الإسلامية تتوقف على نوع وهدف التمويل، بينما تكلفة الأموال في البنوك التقليدية محددة بسعر العائد المسبق، والتي يتم التحكم بها وفقا لكل بنك، بعيدا عن نوع الخدمة أو الهدف من القرض.

كما أن صفة الشرعية تفرض عليها تحمل جميع التكاليف المستحقة على العميل والمصرف للبعد عن أي شكوك أو شبهات ربوية تخفف من أعباء الخدمة.[1]

وفي دراسة لأحد الباحثين، تبين من خلال مقارنة تكلفة التمويل المقدم من البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية أنه في حالة التمويل بصيغ الهامش المعلوم وفي ظل تساوي معدل الربح المفروض من المصارف الإسلامية ومعدل الفائدة المفروض من البنوك التقليدية تكون تكلفة التمويل متساوية، أما في حالة التمويل بصيغ المشاركة في الربح والخسارة فإن تكلفة التمويل المقدم من المصارف الإسلامية تنخفض كلما انخفضت نتيجة المشروع، وربما تتحول من تكلفة إلى وفر في حالة تحقق خسارة يساهم المصرف الإسلامي في التقليل من حدتها، بخلاف البنوك التقليدية التي تزيد من حدة الخسارة التي يتحملها أعوان العجز التمويلي بتحميلهم لأعباء ثابتة واجبة الدفع بغض النظر عن نتيجة المشروع، وربما أن تلك الأعباء المالية هي التي تتسبب في إفلاس المشروع[2].

البند الثالث:

---

١ موقع البورصة المصرية، البنوك الإسلامية أعلى تكلفة من نظيرتها التقليدية /http://www.alborsanews.com/٢٠١٢/١١/٠٤

وانظر أيضا:

– حسن عبد العزيز يحيى، حسين محسن سمحان، ١٩٩٥م، صيغ التمويل الإسلامي: تكلفة الأموال في المنهج الإسلامي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، المجلد الثالث، العدد الرابع، السنة الثالثة، ١٩٩٥م.

٢ محمد بو جلال، شوقي يورقبة، تكلفة التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية: دراسة مقارنة، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، مج ٢٣، ع (١٠)، ٢٠١٠م، ص ٧١–٧٦.

فيما يخص تركيز المصارف الإسلامية على تحويل المنتجات الجديدة التي قد لا تتوافق مع تعليمات الشريعة إلى أخرى متوافقة شرعياً، فهذا واقع وتفرضه ظروف المرحلة، وقد نتج عنه تبعية المصرفية الإسلامية بعامة للقطاع المالي العالمي، حيث يعمل على التطويع بدلاً من الابتكار[1]، والسبب الرئيس في هذا يعود لنقص الكوادر البشرية المؤهلة القادرة على الابتكار، بدلاً من أن تكون نقطة البداية هي منتج تجاري ينبغي محاكاته أو مجاراته.

والابتكار يبدأ بالبحث عن الاحتياجات الفعلية للعملاء وبالتالي العمل على تصميم منتجات مالية مناسبة لتلك الاحتياجات شريطة أن تتوافق مع الشريعة، ويتطلب هذا المدخل أن تكون المؤسسة المالية مهيأة للقيام بعملية دراسة مستمرة لاحتياجات المتعاملين معها، وكذلك تطوير الأساليب التقنية والفنية اللازمة لتطبيق تلك الأدوات على أرض الواقع، ومن شأن تلك الإجراءات أن تعمل على رفع الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية[2].

* * *

١ للمزيد من الاطلاع حول الابتكار في المصارف الإسلامية وأهميته وتحدياته، انظر:

– د. عبد الحليم غربي، الإبتكار المالي في البنوك الإسلامية: واقع وآفاق، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، العدد ٩، ٢٠٠٩م.

– محمد عمر جاسر، نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية المقام تحت عنوان: "الواقع وتحديات المستقبل"، تنظيم نادي رجال الأعمال اليمنيين في الفترة ٢٠–٢١ مارس ٢٠١٠م، صنعاء، الجمهورية العربية اليمنية.

٢ قمة لندن ٢٠١١م: الهندسة المالية.. كلمة سر نمو المصرفية الإسلامية، صحيفة الاقتصادية، العدد (٦٣٨١)، في ١٤٣٢/٤/٢٧هـ.

الخاتمة

بعد هذه اللمحة السريعة عن المصارف الإسلامية، نشأتها وتطورها وانجازاتها وتحدياتها، والانتقادات الموجهة لها ومناقشتها، يمكن القول:

تعد المصارف الإسلامية إضافة حقيقية ومؤثرة للقطاع المصرفي بخاصة والمالي بعامة، وقد أدت أدواراً كبيرة ومهمة في خدمة الاقتصادات التي تعمل فيها، ومع ذلك فإن الواقع العملي لها أقل مما يتمناه ويؤمله مؤيدوها، فهناك أوجه خلل وقصور ظاهر، لا يتناسب مع مكانة وسمعة وامكانات هذه المصارف، مع التأكيد على أن أسباب هذا الخلل والقصور لا يمكن إرجاعها جميعاً للمصارف الإسلامية وحدها، بل تشترك معها الجهات الرقابية الرسمية، والجهات العلمية والأكاديمية، ويقابل ذلك امكانات وسبل إصلاح وتطوير متاحة، تنتظر التعبئة المجتمعية. ومن جهة أخرى فإن الحاجة ماسة لوجود مرجعية شرعية عليا في مجال المصرفية الإسلامية.

كما أنه من الضروري جداً عند تقييم عمل المصارف الإسلامية، التفرقة بين المصارف الإسلامية، وبين البنوك التقليدية التي تقدم نوافذ، أو خدمات أو منتجات مصرفية إسلامية.

توصيات الدراسة:

١- فيما يخص محور الرقابة الشرعية، توصي الدراسة بالآتي:

أ) ضرورة العمل على إيجاد مرجعية شرعية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، ويمكن ايجاد هذه المرجعية عن طريق:

- تفعيل دور المجامع الفقهية القائمة الآن، ونشر كل ما يصدر عنها من قرارات وتوصيات وبحوث، وهو عامل مهم في تقريب وجهات نظر العلماء واجتهاداتهم.

- إنشاء لجان للفتوى في الأقطار الإسلامية من العلماء العاملين المتخصصين المأمونين في دينهم وأخلاقهم، وإسناد الرقابة لهم على هذه المؤسسات الاقتصادية في هذه الأقطار على أن ترجع إليها كل المؤسسات المالية ولجانها الفقهية، ويكون لها القول الفصل عند الاختلاف.

- إنشاء لجنة رقابة مركزية تضع الضوابط والأطر الشرعية الموحدة العامة لعمل المصارف الإسلامية ولجانها وهيئاتها الشرعية، وإقرار معايير لجميع الأدوات المالية المطبقة في المصارف والنوافذ الإسلامية، مع تفعيل دورها الرقابي الشرعي، للتأكد من التزام المصارف والنوافذ الإسلامية بالمعايير الشرعية.

ب) العمل على نشر أعمال وأبحاث وفتاوى اللجان والهيئات الرقابية الشرعية.

ج) ضرورة فصل مهام الهيئة الشرعية لكل مصرف عن هيئة الرقابة، واسناد الرقابة الشرعية لجهات مؤهلة ومستقلة تتفق في شروطها مع الشروط المقررة لممارسة مهنة المراجعة المالية من قبل المحاسبين القانونين[1].

وقصر مهام الهيئة الشرعية على الإفتاء وإجازة المنتجات ووضع الضوابط الشرعية، وأن تكون فتواها ملزمة للمصرف، وتزال من مهامها وظيفة التدقيق والرقابة الشرعية، والتي تتمثل في متابعة الأعمال المنفذة في المصرف للتأكد من أنها مطابقة للضوابط الشرعية، وذلك لأنها في الغالب غير مؤهلة للقيام بهذه الوظيفة من جهة، ولأنها عملياً لا تقوم بها في أغلب المصارف من جهة ثانية.

د) وضع ضوابط ومعايير محددة لعضوية وعمل الهيئات واللجان الشرعية[2].

---

١ وذلك من حيث الشهادة المهنية المطلوبة والترخيص والتسجيل في قائمة المدققين المعتمدين، إضافة إلى شروط الخبرة والممارسة العملية، ونحو ذلك من الضوابط.

٢ ومن ذلك على سبيل المثال:

هـ) السعي الجاد إلى استمرار وتتابع انعقاد المؤتمرات والندوات واللقاءات بين هيئات الفتوى في المصارف الإسلامية المختلفة للإرتقاء بالعمل المصرفي الإسلامي ومناقشة المشكلات والتحديات العملية، والعمل على إيجاد الحلول الملائمة.

٢- تكثيف الدورات التدريبية المتخصصة في المصرفية الإسلامية لجميع العاملين في المصارف الإسلامية، ووضع جداول زمنية لها بإشراف هيئات مستقلة تابعة للبنوك المركزية.

٣- تفعيل دور المؤسسات الإسلامية الداعمة للمصارف الإسلامية، وبخاصة فيما يتعلق بإدارة السيولة.

٤- قيام البنوك المركزية في الدول الإسلامية بإلزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعايير الشرعية والمحاسبية والرقابية الصادرة عن الجهات الداعمة للصناعة المصرفية الإسلامية.

- أن يكون المرشح لعضوية الهيئة الشرعية حائزاً على شهادة علمية عالية في الفقه الإسلامي أو العلوم الاقتصادية.
- أن يكون له اهتمام علمي بالمعاملات المالية الإسلامية، ويظهر في أبحاثه للماجستير والدكتوراه وأبحاث العلمية الأخرى.
- ألا يتكرر عضو الهيئة الشرعية في أكثر من مصرف أو مؤسسة مالية إسلامية (أو يوضع حد أقصى لهذا التكرار)
- ألا يُجدد لعضو الهيئة في المصرف لأكثر من دورتين، حيث يتيح هذا الشرط فرصة تجدد الدماء وإثراء النقاش في المستجدات.
- ضرورة موافقة "البنك المركزي" على العضو المرشح، ويكون تعيينه نهائياً بموافقة الجمعية العمومية للمصرف على الأعضاء المرشحين، وهذا يتيح التأكد من استقلالية العضو المرشح، بحيث تطبق عليه شروط المحاسبين القانونيين، مثل: ألا يكون مساهماً في البنك المرشح لعضوية هيئته الشرعية، وغير ذلك من التعليمات الصادرة بشأن تحقيق استقلالية المحاسبين القانونيين.

٥- ضرورة قيام البنوك المركزية في جميع الدول الإسلامية التي يتوافر لديها مصارف إسلامية بإصدار قوانين وأنظمة مصرفية تتلاءم مع طبيعة عمل هذه المصارف.

٦- حث المصارف الإسلامية على تركيز استثماراتها داخل الدول الإسلامية، وفي المشاريع الإنتاجية طويلة الأجل، كي تسهم فعلا في تحقيق التنمية لاقتصادات الدول الإسلامية.

٧- عدم الانسياق المطلق وراء الاهتمام العالمي بالمصرفية الإسلامية، فقد تكون أحد الوسائل التي يتم من خلالها نقل رؤوس الأموال الإسلامية للغرب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

قائمة بأهم المصادر والمراجع:

١. الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، "دليل البنوك الإسلامية"، ١٩٩٠م.

٢. أحمد بن عبدالعزيز النجار، حركة البنوك الإسلامية.. حقائق الأصل وأوهام الصورة، القاهرة، ط١: ١٤١٤هـ.

٣. أحمد بن عبدالعزيز النجار، حول البنوك الإسلامية، مجلة البنوك الإسلامية، ع ٣٤، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٤. أحمد سامي شوكت، د. سلام مجيد فاخر، دور المصارف الإسلامية في عملية التنمية الشاملة، مجلة كلية الآداب، بغداد، العدد ٩٩، ٢٠١٢م.

٥. أحمد سفيان عبدالله، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية العاملة في ماليزيا: دراسة تحليلية من منظور إسلامي، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، ٢٠١٥م.

٦. أحمد محيي الدين أحمد، علاقة البنك المركزي بالنسبة للمصرف الإسلامي المؤتمر الاقتصادي الأول، الديوان الأميري، الكويت.

٧. أسامه أحمد عثمان، البنوك الإسلامية بين الواقع والآمال، موقع مركز أبحاث فقه المعاملات، ١٤١٤هـ.

٨. أسامه العاني، محمود الشويات، إدارة السيولة النقدية في المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي الثاني للمالية والمصرفية الإسلامية، قسم المصارف الإسلامية في كلية الشريعة، الجامعة الأردنية، ٢٠١٥م.

٩. إسماعيل إبراهيم الطراد، علاقة المصارف الإسلامية في الأردن بالبنك المركزي الأردني، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١٠. اسماعيل محمد البريشي، المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، العلوم الانسانية والاجتماعية، الأردن، مج ٢٦، ع ٧، ٢٠١١م.

١١. أشرف محمود، تقويم الموارد البشرية بالبنوك الإسلامية، ٢٠٠٦م، موقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية.

١٢. أكرم لال الدين، سعيد بوهراوة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية: دراسة تحليلية نقدية، ضمن أبحاث الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الاسلامي المنعقد بمكة المكرمة في ١٩–٢٣ محرم ١٤٣٢هـ الموافق ٢٥–٢٩ ديسمبر ٢٠١٠م.

١٣. أمانة الهيئة الشرعية، الضوابط المستخلصة من قرارات الهيئة الشرعية لبنك البلاد، سلسلة مطبوعات المجموعة الشرعية (٨)، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٤هـ– ٢٠١٣م.

١٤. تمام أحمد، عماد الدين عثمان، المؤسسات المصرفية الإسلامية بين التحديات والطموحات، مجلة الوعي الإسلامي، العدد (٥٣٢)، ٢٠١٠/٩/٣٠م.

١٥. جمال الدين عطية، البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم التقويم والاجتهاد والنظرية والتطبيق، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م.

١٦. حسن سالم العماري، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية، مجموعة دلة البركة، دمشق، ٢–٣ تموز ٢٠٠٥م.

١٧. حسن عبد العزيز يحيى، حسين محسن سمحان، صيغ التمويل الإسلامي: تكلفة الأموال في المنهج الإسلامي، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، مج ٣، ع ٤، السنة الثالثة، ١٩٩٥م.

١٨. حسين حسين شحاتة، رصد وتقويم المزايا التي قدمتها المصارف الإسلامية للأمة الإسلامية، بحث مقدم إلى ندوة: "نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية"، رابطة الجامعات الإسلامية، ٢٩ رجب – ١ شعبان ١٤٢٦هـ، الموافق ٣ – ٥ سبتمبر ٢٠٠٥م، دبي، الأمارات العربية المتحدة.

١٩. حسين حسين شحاتة، ماذا قدمت المصارف الإسلامية للأمة الإسلامية، دار المشورة، د. ت.

٢٠. راشد بن أحمد العليوي، تقييم تجربة المصارف الإسلامية من خلال استعراض الدراسات العلمية عنها، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، جامعة حلوان، العدد الثاني (٢٠٠٢م).

٢١. رفيق المصري، المصارف اسلامية: دراسة شرعية لعدد منها، سلسة أبحاث مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، ط١، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٢٢. سعيد سعد مرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، ضمن أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

٢٣. سميرة سعيداني، تنمية الموارد البشرية في المصارف الإسلامية: دراسة في دور المؤسسات الداعمة للصناعات المصرفية الإسلامية، مجلة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الاسلامي، مصر، مج ١٩، ع ٥، ٢٠١٥م.

٢٤. سوسن محمد سليم السعدي، المخاطرة الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، ٢٠١٠م.

٢٥. سيد شوربجي عبدالمولى، الخصائص الرئيسية للبنوك الإسلامية: دراسة تحليلية لنشاط بنك فيصل الإسلامي السوداني، مجلة كلية الشريعة وأصول الدين بالجنوب، أبها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ع ٣، ١٩٨٣م.

٢٦. شوقي بورقبة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، حوار الأربعاء، معهد الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.

٢٧. شياد فيصل، التأهيل الفني والشرعي للموارد البشرية في المصارف الإسلامية، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية (الامارات)، ع ٤٧، ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م.

٢٨. صالح إبراهيم السحيباني، الدور التنموي للمصارف الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية، مؤتمر تداعيات الأزمة المالية العالمية وأثرها على اقتصاديات الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، ٢٠٠٩م.

٢٩. ضرار الماحي العبيد أحمد، أنواع المخاطر التي تواجه المالية وكيفية إدارتها، ندوة بنك السودان المركزي، فرع ودمني، بعنوان: "المخاطر التي تواجه المالية الإسلامية وكيفية معالجتها"، ٢٠ ديسمبر ٢٠١١م.

٣٠. عائشة الشرقاوي المالقي، البنوك الإسلامية، التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، ط ١، ٢٠٠٠م.

٣١. عبد الرحمن يسري أحمد، وسائل التمويل الإسلامي: مقترحات نحو مزيد من التطور والفاعلية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد (٢٧١)، ديسمبر ٢٠٠٣م.

٣٢. عبد الملك يوسف الحمر، المصارف الإسلامية وما لها من دور مأمول وعملي في التنمية الشاملة، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٣٣. عبدالباسط الشيبي، البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، موقع أبحاث فقه المعاملات الإسلامية.

٣٤. عبدالحليم عويس (محرر)، مجموعة من العلماء، موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ٢٠٠٥م.

٣٥. عبدالحليم غربي، الابتكار المالي في البنوك الإسلامية: واقع وآفاق، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ع٩، ٢٠٠٩م.

٣٦. عبدالحليم غربي، الموارد البشرية في البنوك الإسلامية: بين النظرية والتطبيق، مجلة الباحث، الجزائر، ع ٦، ٢٠٠٨م.

٣٧. عبدالحميد حمود البعلي، المدخل لفقه البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ١٩٨٣م.

٣٨. عبدالرحمن يسري أحمد، تقويم مسيرة الاقتصاد الإسلامي (١٣٩٦– ١٤٢٢هـ)، ضمن أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ –٢٠٠٥م.

٣٩. عبدالرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية، دراسات اقتصادية إسلامية، مج ١٩، ع ٢، ٢٠١٣م.

٤٠. عبدالكريم أحمد قندوز، المؤسسات المالية الإسلامية، واقعها، تحدياتها، وكيفية مواجهة التحديات، ٢٠١٠م، بحث منشور في موقع الباحث على الشبكة العنكبوتية.

٤١. عبدالله بن محمد الطيار، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار الوطن، الرياض، ط:٢، ١٤١٤هـ.

٤٢. علاء الدين زعتري، المصارف الإسلامية في عصر العولمة، ١٤٣١هـ – ٢٠١٠م، موقع الدكتور زعتري على الشبكة.

٤٣. عيسى دراجي، منور أوسرير، تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل يومي ٢٣ و٢٤ فيفري ٢٠١١م.

٤٤. فؤاد محمد محيسن، المصارف الإسلامية الواقع والتطلعات، ضمن أبحاث المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية، ١٣–١٤ صفر ١٤٢٧هـ–١٣–١٤ مارس ٢٠٠٦م.

٤٥. محمد البلتاجي، واقع وتحديات صناعة المصرفية الإسلامية، ندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب، ١١–١٢ أبريل ٢٠١٤م.

٤٦. محمد النوري، التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا: المسارات، التحديات والآفاق، بحث مقدم للدورة التاسعة عشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، اسطنبول رجب ١٤٣٠هـ / يوليو ٢٠٠٩م.

٤٧. محمد الوطيان، البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، مصر، مج ٢٨، ع ٢، ٢٠٠٤م.

٤٨. محمد بو جلال، شوقي يورقبة، تكلفة التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية: دراسة مقارنة، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، مج ٢٣، ع ٢،٢٠١٠م.

٤٩. محمد بو حديدة، تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية واستراتيجية معالجتها، ضمن أبحاث ندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب (١١–١٢/٦/١٤٣٥هـ الموافق ١١– ١٢ أبريل ٢٠١٤م).

٥٠. محمد عبدالمنعم أبو زيد، الدور الاقتصادي للمصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٥١. محمد عمر جاسر، نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية المقام تحت عنوان: "الواقع وتحديات المستقبل"، تنظيم نادي رجال الأعمال اليمنيين في الفترة ٢٠-٢١ مارس ٢٠١٠م، صنعاء، الجمهورية العربية اليمنية.

٥٢. محمد عمر شابرا، النظام النقدي والمصرفي في الاقتصاد الإسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مج ١، ع٢، شتاء ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٥٣. محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ترجمة سيد سكر، ط:١، ١٤٠٨هـ،١٩٨٧م.

٥٤. محمد نجاة الله صديقي، دور المؤسسات المالية الإسلامية في تمويل مشاريع البنية الأساسية، ندوة التعاون بين الحكومة والقطاع الأهلي في تمويل المشروعات الاقتصادية، مركز أبحاث الاقتصاد الاسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، ١٩٩٩م، مج ٢.

٥٥. محمود إرشيد، أسس اختيار القوى البشرية في الصيرفة الإسلامية، مجلة جامعة النجاح للعلوم الانسانية، فلسطين، مج ٢٢، ع ٢،٢٠٠٨م.

٥٦. محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية، دار وائل للنشر، عمان، ط١، ٢٠٠١م.

٥٧. مؤسسة النقد العربي السعودي، التقرير السنوي لعام ١٤٢٠هـ.

٥٨. موسى عبد العزيز شحادة، تجربة البنك الإسلامي الأردني، الجوانب التطبيقية والقضايا والمشكلات، ضمن أبحاث ندوة خطة الاستثمار في البنوك الإسلامية، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان، ١٩٩٠م.

٥٩. يوسف بن عبد الله الزامل، مستقبل المصرفية الإسلامية بين الإنجازات التاريخية والتحديات الاستراتيجية، صحيفة الاقتصادية، العدد (٦٢٩١)، ١٤٣٢/١/٢٦هـ.

٦٠. يوسف كمال محمد، المصارف الإسلامية الأزمة والمخرج، دار النشر للجامعات المصرية، ط١، ١٩٩٦م.

* * *

- YaHya, H., & SamHaan, H. (1995). Islamic modes of financing: The cost of funds in the Islamic approach. *Journal of Banking and Financial Studies -The Arab Institute for Banking and Financial Studies*, *3* (4).
- Za`tari, A. (2010). *Islamic banks in the globalization era*. Retrieved from Dr. Za`tari's website.

* * *

seminar "Towards Rationalization of the History of Islamic Banks". The League of Islamic Universities, Dubai.

- ShaHaatah, H. (n.d.). *What have the Islamic banks presented to the Islamic nation?* Daar Al-Mashoorah.
- Sharia Board Secretariat. (2013). *The controls drawn from the decisions of Bank Albilad sharia board.* Riyadh: Daar Al-Maymaan.
- Shawkat, A., & Faakhir, S. (2012). The role of Islamic banks in the overall development process. *Journal of the Faculty of Arts -Baghdad*, (99).
- ShiHaadah, M. (1990). *Jordan Islamic Bank experience: Practical aspects, issues, and problems* (symposium of the investment plan in Islamic banks). The Royal Society for Research on Islamic Civilization, Amman.
- Siddeeqi, M. (1999). *The role of Islamic financial institutions in financing infrastructure projects* (symposium of cooperation between the government and the civil sector in financing economic projects). The Islamic Economics Research Center, King Abdulaziz University, Jeddah.
- Sufyaan, A. (2015). *Liquidity management in Islamic banks operating in Malaysia: An analytical study from an Islamic perspective* (Doctoral dissertation). Yarmouk University, Jordan.
- Uthmaan, U. (1414). *Islamic banks: Realities and aspirations*. Retrieved from Islamic Business Research Center website.
- Uways, A. (Ed.). (2005). *Encyclopedia of Contemporary Islamic Jurisprudence*. Mansoura: Daar Al-Wafaa'.

- MaHmood, A. (2006). *Evaluating human resources in Islamic banks*. Retrieved from Islamic Business Research Center website.
- MarTaan, S. (2005). *Evaluation of the institutions implementing Islamic economics: Islamic windows of conventional banks* (A paper presented at the third Global Conference on Islamic Economics). Umm Al-Qura University, Makkah.
- MuHammad, Y. (1996). *Islamic banks: The crisis and the way out of it*. Daar Al-Nashir li Al-Jaami`aat Al-MiSriyyah.
- MuHaysin, F. (2006). Islamic banks: Realities and aspirations. *The First Conference of Islamic Banks and Financial Institutions in Syria*.
- Qundooz, A. (2010). *Islamic financial institutions: Their realities, challenges, and how to face the challenges*. Retrieved from Al-BaaHith website.
- Sa`eedaani, S. (2015). Human resources development in Islamic banks: A study of the role of the supporting institutions of the Islamic banking industries. *Journal of Saleh Kamil Center for Islamic Economics -Egypt*, *19* (5).
- Saudi Arabian Monetary Agency. (1420). *The annual report for the year 1420*.
- Sawaan, M. (2001). *Basics of Islamic banking: An analytical banking study with an appendix of Sharia fatwas*. Amman: Daar Waa`il.
- Shaabraa, M. (1984). Monetary and banking system in Islamic economy. *Journal of Research in Islamic Economics*, *1* (2).
- Shaabraa, M. (1987). *Towards a just monetary system*. Sukkar, S. (Trans.). International Institute of Islamic Thought.
- ShaHaatah, H. (2005). *Monitoring and evaluation of the advantages provided by Islamic banks to the Islamic nation* (A paper presented at the

- Bu Jalaal, M., & Buraqbah, Sh. (2010). The cost of funding in conventional banks and Islamic banks: A comparative study. *Journal of King Abdulaziz University*, *23* (2).
- Bu Raqbah, Sh. (2010). *Liquidity management in Islamic banks* (Wednesday Seminar). Islamic Economics Institute, King Abdulaziz University, Jeddah.
- Daraaji, I., & Usireer, M. (2011). Challenges of the Islamic banking industry. *The first International Forum on Islamic Economics "Realities and Future Implications"*.
- FaySal, Sh. (2014). Technical and forensic rehabilitation of human resources in Islamic banks. *Journal of the College of Islamic and Arabic Studies*, (47).
- Gharbi, A. (2008). Human resources in Islamic banks: Between theory and practice. *El-Bahith Review*, (6).
- Gharbi, A. (2009). Financial innovation in Islamic banks: Realities and prospects. *Journal of Economic and Administrative Sciences*, (9).
- International Association of Islamic Banks. (1990). *Islamic banks guide*.
- Irsheed, M. (2008). Foundations of selecting manpower in Islamic banking. *An-Najah University Journal for Research in Humanities-Palestine*, *22* (2).
- Jaasir, M. (2010). *Towards innovative Islamic financial products* (A working paper presented at the Yemeni Islamic Banks Conference "Realities and Challenges of the Future"). Yemeni Businessmen Club, Sana'a.
- Lal Al-Deen, A., & Bu Haraawah, S. (2010). *Liquidity management in Islamic banks: A critical analytical study* (The Twentieth Session of the Islamic Fiqh Academy). Muslim World League, Makkah.

- Al-Shaybi, A. (n.d.). *Islamic banks and their role in strengthening the banking sector*. Retrieved from the Islamic Business Researches Center web site.
- Al-SuHaybaani, S. (2009). *The developmental role of Islamic banks in light of the global financial crisis* (The Conference of the Repercussions of the Global Financial Crisis and its Impact on the Economies of Arab Countries). The Arab Organization for Administrative Development, Egypt.
- Al-Tayyaar, A. (1414). *Islamic banks between theory and practice* (2nd ed.). Riyadh: Daar Al-WaTan.
- Al-Turaad, I. (2003). *The relationship between the central bank of Jordan and the Islamic banks operating in Jordan* (The Third World Conference on Islamic Economics). Umm Al-Qura University, Makkah.
- Al-WaTyaan, M. (2004). Islamic banks and their role in achieving economic development. *The Egyptian Journal for Commercial Studies*, *28* (2).
- Al-Zaamil, Y. (1432, Muharram 26). The future of Islamic banking: Between historical achievements and strategic challenges. *Al-Eqtisadiah Newspaper*.
- ATiyyah, J. (1993). *Islamic banks between freedom and regulation, evaluation and diligence, theory and practice* (2nd ed.). Beirut: Al-Mu'assasah Al-Jaami`iyyah.
- Bil`abbaas, A. (2013). Pages of the history of Islamic banking. *Islamic Economics Studies, 19* (2).
- Bu Hadeedah, M. (2014). *Challenges of the Islamic banking industry and the strategy for addressing them* (The Seminar of Islamic Banks Between Challenges of the Realities and Future Implications). Fes, Morocco.

- Al-Ammaari, H. (2005). *Islamic banks and their role in strengthening the banking sector* (A working paper presented at the Conference on Developments in the Banking Business in Syria in Light of the Arab and International Experiences). Dallah Al-Baraka Holding Company, Damascus.
- Al-Ba`li, A. (1983). *Introduction to the Jurisprudence of Islamic banking*. International Association of Islamic Banks.
- Al-Biltaaji, M. (2014). *Realities and challenges of the Islamic banking industry* (The Seminar of Islamic Banks Between Challenges of the Realities and Future Implications). Fes, Morocco.
- Al-Burayshi, I. (2011). Islamic banks and their role in social and economic development. *Mutah Journal for Research and Studies*, *26* (7).
- Al-Maaliqi, A. (2000). *Islamic banks: The experience of Jurisprudence, law, and practice*. The Arab Cultural Center.
- Al-MiSri, R. (1995). *Islamic banks: A Sharia study of a number of them*. A Research Series of the Islamic Economics Research Center, King Abdulaziz University, Jeddah.
- Al-Najjaar, A. (1414). *The Islamic banking movement: Truth of the origin and illusions of the form*. Cairo.
- Al-Najjaar, A. (1984). About Islamic banks. *Journal of Islamic Banking*, (34).
- Al-Noori, M. (2009). *Islamic banking experience in Europe: Paths, challenges, and prospects* (A paper presented at the nineteenth session of the European Council for Fatwa and Research). Istanbul.
- Al-Sa`di, S. (2010). *The risk resulting from liquidity in Islamic banks in Jordan* (Master's thesis). Yarmouk University, Jordan.

Arabic References

- Abdulmawla, S. (1983). The main characteristics of Islamic banks: An analytical study of the activity of Faisal Islamic Bank of Sudan. *Journal of the College of Sharia and Fundamentals of Religion in the South – Abha, Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University*, (3).
- Abu Zayd, M. (1996). *Economic role of Islamic banks between theory and practice*. International Institute of Islamic Thought.
- AHmad, A. (2003). Means of Islamic financing: Proposals towards further development and efficiency. *Journal of Islamic Economics*, (271).
- AHmad, A. (2005). *Evaluation of the history of the Islamic economics (1396-1422 AH)* (A paper presented at the third Global Conference on Islamic Economics). Umm Al-Qura University, Makkah.
- AHmad, A. (n.d.). *The relationship between the central bank and the Islamic bank* (The First Economic Conference). Al-Diwan Al-Amiri, Kuwait.
- AHmad, DH. (2011). *Types of risks faced by finance and how to manage them* (The Symposium of the Central Bank of Sudan, Wad Medani branch, entitled: "Risks Faced by Islamic Finance and How to Address Them").
- AHmad, T., & Uthmaan, I. (2010). Islamic banking institutions between challenges and ambitions. *Journal of Islamic Awareness*, (532).
- Al-Aani, U., & Al-Shuwayyaat, M. (2015). *Liquidity management in Islamic banks* (The Second International Conference on Islamic Banking and Finance). Islamic Banking Department, Faculty of Law, the University of Jordan.

Towards an Objective Assessment of the Evolution of Islamic Banks

Dr. Abdullah Sulaymaan Abdul`azeez Al-BaaHooth
Department of Economics College of Economics and Administrative Sciences
Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

Abstract:

This study aims to examine and evaluate Islamic banks after four decades of banking business. To achieve this objective, the study provides a brief account of the emergence and development of Islamic banks. Then, it presents the most prominent achievements of Islamic banks indicating the challenges and obstacles faced. Finally, it reviews and discusses the criticisms addressed to Islamic banks.

The results of the study confirm that Islamic banks are a real and effective addition to the banking system in general as they play an important role in serving the economies in which they operate. However, the achievements of Islamic banks practically are less than expected and aspired to by their stakeholders. There are imbalances and apparent shortcomings that do not commensurate with the prestige, reputation, and capabilities of these banks. Nonetheless, it should be emphasized that the reasons behind the imbalances and shortcomings cannot be attributed to Islamic banks alone. The official regulatory authorities together with the scientific and academic bodies share the blame as well. On the other hand, there is a vital need for a supreme Sharia board in the field of Islamic banking in particular, and Islamic finance in general.

Keywords: Islamic economy, Islamic banking, Sharia supervisory, financial transactions, economic policies.